

لا يهود ولا عرب ..

مهاجرو العمل والمواطنة في اسرائيل

والبناء، أحدث تحولاً مهماً وغير قابل للنكوص، في هذا الصدد، إذ بات مهاجرو العمل من وراء البحار يشكلون اليوم قرابة تسعة في المائة من مجمل قوة العمل في مرافق الإقتصاد الاسرائيلي. وبذلك تكون دولة اسرائيل قد انضمت خلال فترة زمنية قصيرة نسبياً إلى «نادي» الدول المستوردة للأيدي العاملة من وراء البحار، والتي تغذ الخطى في طريق تعلقها المتزايد بهذه العمالة المستوردة^(١).

وكقاعدة، فإن هجرة العمل تمثل ظاهرة مركبة وذات أبعاد متعددة. وإذا ما تتبعنا بداية الظاهرة منذ فجر التاريخ البشري، فسوف نجد أنها تأخذ عملياً معاني جديدة على صعيد تطور الإقتصاد الرأسمالي العالمي الذي يعتمد على انتقال رؤوس الأموال والسلع والأيدي العاملة بين الدول. وقد اشتدت ظاهرة هجرة العمل في أعقاب الحرب العالمية الثانية عندما أخذت دول أوروبا الغربية تُجنِّد عمالة مهاجرة عن طريق برامج تجنيد منظمة (Guestworkers Programs) كوسيلة رئيسية في

نشهد منذ مطلع التسعينيات حركة دخول كثيفة لمهاجري العمل الوافدين من وراء البحار، إلى سوق العمل في إسرائيل. وقد قدر عددهم في العام ٢٠٠٠ بحوالي ٢٤٠.٠٠٠ مهاجر عمل، نحو ٤٠ في المائة منهم يحوزون على تأشيرة عمل والباقي بدون تأشيرة (بيان صحافي صادر بتاريخ ٣٠/١٠/٢٠٠١ عن مكتب الاحصاء المركزي)^(٢).

صحيح أن هجرة العمل ليست ظاهرة جديدة في اسرائيل، فالإقتصاد الإسرائيلي يعتمد منذ بداية السبعينيات على قوة عمل رخيصة وغير محمية من الأيدي العاملة الفلسطينية الوافدة من المناطق، والتي كرسست البنية المزدوجة لسوق العمل في اسرائيل، (Semyonov and Lewin - Epstein, 1987). غير أن قرار حكومة رابين أوائل التسعينيات بالعمل بشكل منظم على تجنيد مهاجري عمل «من وراء البحار» بهدف استبدال قوة العمل الفلسطينية في قطاعات وفيرة العمل مثل الزراعة

* محاضرة في قسم علم الاجتماع بجامعة تل أبيب.

مساعيها الرامية لاصلاح اقتصادها وتطويره.

هذه البرامج استندت إلى فرضيتين أساسيتين:

أ. إن مهاجري العمل سيأتون للعمل في دولة مستعدة لاستيعابهم لفترة محددة، وأن من المفروض بهؤلاء أن يغادروا عند انتهاء عقود العمل.

ب. إن مهاجري العمل يشكلون حلاً مؤقتاً لمشكلة مؤقتة. مع ذلك فإن تاريخ هجرة العمل يشير إلى أن «الضيوف» تحولوا إلى سكان دائمين على الرغم من معارضة الدول التي بادرت إلى جلبهم⁽³⁾.

إن مصطلحات «مهاجر عمل» و«مهاجر مؤقت» أو «مهاجر ضيف» تنطوي في حد ذاتها على التناقض الكامن في برامج وخطط تجنيد مهاجري العمل، والتي تسعى للفصل أو التفريق بين قوة العمل وبين المهاجر نفسه. هذا التناقض يتجسد تماماً في القول الشهير لـ ماكس فريش عندما تطرق إلى الواقع الجديد الذي نشأ في أوروبا الغربية في أعقاب تجنيد مهاجري العمل حيث قال: «استوردنا عمالاً فإذا بهم بشر». هذا القول تحول في هذه الأثناء إلى مقولة أو كليشية، غير أنه لم يفقد من أهميته وصلته بالواقع الراهن. وقد تحولت مسألة الهجرة في أوروبا جراء تعذر إمكانية التوفيق على المدى البعيد بين مصالح سوق العمل والمصالح الوطنية للدول القومية في الحفاظ على التجانس القومي، تحولت منذ وقت بعيد إلى مسألة أهميتها ليست اقتصادية وحسب، وإنما تتعلق أيضاً بمسائل الهوية والحدود الثقافية والسياسية للدول القومية⁽⁴⁾. كذلك الحال في إسرائيل، إذ إن فتح الأبواب أمام استيراد مهاجري العمل من الخارج لم يأت بـ «عمال» فقط وإنما جلب أيضاً «بشراً»، حيث يمكن القول اليوم، بعد مرور عقد على ظاهرة هجرة العمل في إسرائيل، إن هذه الهجرة أفرزت شريحة اجتماعية جديدة من السكان غير المواطنين - غير اليهود وغير الفلسطينيين - الذين ينص القانون على وضعيتهم المؤقتة رغم أن قسماً منهم تحولوا عملياً إلى سكان دائمين.

وخلافاً للعمال الفلسطينيين من المناطق، والذين لم تُثر مشاركتهم في الاقتصاد الإسرائيلي أي نقاش عام حقيقي حول مسألة مكانتهم المدنية كسكان نظراً لأنهم اعتبروا «عمال حدود» وبالتالي عولج أمرهم بواسطة أجهزة الاحتلال (بداية بواسطة الحكم العسكري ومن ثم عن طريق الإدارة المدنية)، فإن تجنيد مهاجري العمل «من وراء البحار» يترتب عليه نقل مكان سكنهم إلى قلب المجتمع الإسرائيلي، وتكون مجموعة اجتماعية جديدة ذات احتياجات ومشكلات خاصة.

والحال، فإن ظهور مقولة أو مفهوم جديد لـ «غير المواطنين» وتكون

مجموعات جديدة بين مهاجري عمل دون تصريح أو تأشيرة يعيشون على هامش المتروبولين في إسرائيل ويمرون بعمليات تميّز حثيثة، يطرحان على رأس جدول النقاش العام مسائل جديدة في شأن معايير النظام المدني في إسرائيل. والأسئلة المطروحة هي: بأية درجة تتطور أنواع جديدة من العضويات (عضوية) (member ship) القادرة على احتواء عينات أو أنماط جديدة من السكان الذين لا يشكلون جزءاً من تعريف المجموعة السياسية والقومية؟ وبأية درجة تنطوي أشكال العضويات الجديدة على تحدٍ لطابع نظام المواطنة المهيمن؟.

هذه الأسئلة التي تنصدر جدول الأعمال السياسي والأكاديمي في قسم كبير من العالم الغربي خلال العقود الثلاثة الأخيرة، غدت ذات صلة في إسرائيل خلال التسعينيات عقب وصول مهاجري عمل غير يهود وغير فلسطينيين، وعقب تكوّن مجتمعات جديدة بين مهاجري العمل في الدولة الاسرائيلية.

هجرة العمل والمواطنة:

نحو مواطنة ما بعد قومية؟

في غضون التسعينيات نشأت هيئة خبرة نظرية غنية بعلوم المجتمع تحاول تشخيص التحديات التي تطرحها ظاهرة الهجرة أمام دولة القومية فيما يتعلق بركيزتين أساسيتين: السيادة والمواطنة

(انظر 1998 Joppke ؛ 1994 Baubock ؛ 1989 Brubaker ؛ 1994 Cornelius ؛ Jacobson ؛ Jacobson 1996 .etal.

هذه البحوث والدراسات هي نتاج محاولة لفهم كيف تحولت دول أوروبا الغربية، التي عرفت نفسها كدول قومية متجانسة، بعد الحرب العالمية الثانية إلى دول هجرة «رغمًا عن إرادتها». وقد تمحور جل هذه المحاولة حول السؤال: إلى أي حدّ نحن نشهد تكوّن وظهور أشكال عضوية (member ship) «ما بعد قومية» جديدة تتيح منح حقوق اجتماعية ومدنية وحتى حقوق سياسية لمهاجري العمل بغض النظر عن هويتهم العرقية، القومية أو حتى مكانتهم المدنية الرسمية؟.

التحول الفعلي لدول قومية أوروبية إلى دول هجرة متعددة الثقافات حدّث على إثر عمليتين أساسيتين: هجرة رعايا المستعمرات الكولونيالية سابقاً إلى مدن المتروبولين الأوروبية ومطالبة هؤلاء بإعادة تعريف العلاقات بين المُستعمر (المستوطن) الأبيض وبين المواطن الأصلي (racialized)، وهذه المرة في قلب المركز الأوروبي (وهي عملية دُعيت حسب التسمية الهولندية: «الامبراطورية تضرب ثانية» The Empire Strikes Back؛ والتجنيد الكثيف أو الواسع لمهاجري العمل من «الجنوب» ليكونوا احتياطي

قوة عمل رخيصة لفترة محدودة وتحولهم إلى «سكان مؤقتين بصورة دائمة» PERMANENT TEMPORARY RESIDENTS، مجردين من الحقوق المدنية أو ذوي حقوق جزئية ومحدودة.

وقد رافق النقاش حول الشكل الذي تتحدى فيه الهجرة دولة القومية تفسيران رئيسيان: التفسير الأول، وهو محافظ أكثر من ناحية نظرية؛ يتعاطى مع الهجرة كحدث خارجي - كظاهرة ليس للدولة يد في حدوثها - ويتحرى الطريقة التي تُمكن من دمجها داخل الإطار الثابت ظاهرياً لدولة القومية.

وتتمثل الفرضية الأساس التي يركز إليها هذا التفسير في أنه لم ينشأ بعد إطار سياسي بديل لدولة القومية وبالتالي فإنه لا توجد في حوزتنا أدوات نظرية قادرة على مواجهة أفرات «الهجرة الجديدة» التي تهدد الوحدة الكُلية والعالمية للمواطنة والسيادة الإقليمية في عصر القومية (انظر Bru baker 1989).

وعوضاً عن الافتراض بأن دولة القومية (الأمّة) هي كيان ذاتي وأن أسسها وأركانها المدنية والسيادية هي فوق تاريخية، فإن التفسير الثاني يسعى لتحري وفهم الكيفية التي تغير بها الهجرة طابع دولة القومية كـ «حاوية قوة» (Power Container) مقفلة وثابتة، وسط محاولة إعادة صياغة قواعد لعبة السياسة القومية.

ومن خلال الرغبة في فهم الكيفية التي تغير بها الهجرة طابع النموذج الكلاسيكي لدولة القومية، ينبثق النقاش حول أشكال عضوية (member ship) بعد قومية.

تُعرّف ياسمين سويسل (١٩٩٤)، التي حددت بدرجة كبيرة من خلال دراستها الريادية، أجندة البحوث الدراسية حول ما بعد (أو فوق) قومية وحول نقد هذا الاتجاه،

تعرف العضوية بعد القومية كشكل من أشكال العضوية التي تتسم بوهن الصلة أو الرابطة المعقدة بين الحقوق وبين الهوية القومية، مثلما صيغت منذ الثورة الفرنسية وترسخت إثر الحرب العالمية

الأولى. وفي خضم محاولتها لفهم الدمج المختلف، المتميز، لمهاجري العمل «غير الغربيين» في دول قومية اعتبرت نفسها لغاية السبعينيات - مؤسسياً وأيديولوجياً - ليس دول هجرة - NON IMMIGRANT STATES،

أرست سويسل أسس الفهم أو التعريف النظري لأشكال عضوية تشذ عن القالب القومي^(٥). ويتمثل الطرح الأساسي لـ «سويسل» في أنه وخلافاً للذين يرون في الدمج الجزئي للمهاجرين غير الأوروبيين في دول أوروبا «انحرافاً» غير محتمل عن النموذج الكلاسيكي للمواطنة، أو ما يشبه الطفرة المشوهة في فكرة المواطنة الكاملة، فإن تشكيلات

العضوية الجزئية والمتجانسة المتبعة حالياً في الساحة السياسية بأوروبا تمثل شكلاً من أشكال العضوية قائماً في حد ذاته يتحدى مفاهيم المواطنة القومية. وبهذا المفهوم فإن اصطلاح «عضوية فوق قومية» هو جزء من نظام تحليلي واسع يدحض الصلة الأحادية الفهم بين فواصل الحدود القومية والمواطنة (شهاب ٢٠٠١: ٨).

ورغم الانتقادات المختلفة التي وجهت لنموذج المواطنة بعد القومي - بسبب ما ينطوي عليه من تفاؤل مُفُرد وموقف معياري يشوش قدرته التحليلية، وكذا بسبب غياب الدلائل والاثباتات الاختبارية التي تؤكد وتكرس التوجه نحو أنظمة دمج أكثر شمولاً تقوض فيما تقوض سطوة ونفوذ نماذج العضوية والانتماء القومية - إلا أنه ما من خلاف بشأن وجود اتجاه تدريجي نحو منح حقوق للمهاجرين والأجانب على قاعدة فهم أوسع وأشمل لحقوق الإنسان، بصرف النظر عن أصولهم القومية أو وضعيتهم القانونية. وبهذا المعنى فإن القيمة التحليلية للنموذج ما بعد القومي تكمن في كونه ينجح في شرح حقيقة دمج المهاجرين والأجانب (هل هم مدمجون أم لا) داخل أطر الرفاه الاجتماعي والتعليم والصحة وحتى داخل أطر سياسية على المستوى المحلي في دول قومية أو أوروبية مختلفة (بما في ذلك دول ذات مفاهيم مواطنة تستثنى على أساس إثنوقومي مثل ألمانيا) وليس بالضرورة درجة أو شكل دمجه (إلى أي حد هم مدمجون وكيف؟).

هذه النقطة تعيب أحياناً عن أنظار المنتقدين بشدة للنموذج ما بعد القومي. فهؤلاء، ومن خلال اعتمادهم على التمييز الجزئاً بين النموذج ما بعد القومي ونماذج العضوية القومية، يقللون من أهمية حقيقة أن قوة التوجهات والمعايير ما بعد القومية تكمن في كونها تتواجد الى جانب مفاهيم كلاسيكية للمواطنة القومية، وفي علاقات متبادلة معها، وليس مكانها^(٦). وعلى سبيل المثال، تقول فيلد بلوم: إن إدخال معايير ما بعد قومية إلى دول أوروبا الغربية وتطبيقها على الأجانب شكلاً حافزاً لظهور إتجاهات «قومية جديدة» وللدعوة إلى تحصين أوروبا في وجه الغرباء أو الأجانب (١٩٩٨).

مارتينيا ليو (١٩٩٤) وكوزلوبسكي (١٩٩٨) أشارا الى نشوء نظامي دمج REGIME OF INCORPORATION متعاكسين في المجال الجيوسياسي في أوروبا.. فعلى المستوى القومي تُصبح أنظمة الدمج في دول أوروبا أكثر شمولاً، أما على المستوى فوق القومي للاتحاد الأوروبي الذي يخلو من الحدود ظاهرياً، والذي كرس فيه تعريف العضوية في اصطلاحات قومية وفي «حرية التنقل»، كما ورد في المادة ٨ من معاهدة «ماستريخت»، فنجد أن نظام الدمج قد تحول إلى امتياز لقلّة من الناس الذي يحظون بلقب «أوروبي» وسط استثناء واضح وقاطع أكثر من أي

هذا المقال يتتبع عملية الترجمة - عملية التطهير والغربلة وإعادة الصياغة - التي تمر بها الأفكار والمعايير بعد القومية للمواطنة والهجرة في الانتقال من السياق الأوروبي الغربي الذي تنشأ فيه الى السياق الاسرائيلي.

بصورة عامة، ينبغي اعتبار تجنيد مهاجري العمل من وراء البحار خلال العقد الأخير واحداً من المظاهر البارزة لالتحاق إسرائيل بركب الإتجاهات الليبرالية الجديدة للاقتصاد العالمي. بيد أن لهذه الظاهرة أيضاً أسباباً ودواعي مرتبطة بتطورات حصلت على الصعيد المحلي مطلع التسعينيات، والتي شملت: تدهور الوضع الأمني، والحصار الواسع والمشدد الذي فرضته حكومات إسرائيل بداية على قطاع غزة ومن ثم على الضفة الغربية، والذي حال دون دخول نحو مئة ألف عامل فلسطيني، وسياسة «الفصل» بين إسرائيل ومناطق السلطة الفلسطينية والتي أخذت تتبلور إبان تلك الفترة، والهجرة المكثفة من دول رابطة الشعوب المستقلة والتي أدت إلى انطلاقة واسعة في فرع البناء.

أفكار ونظم معيارية. فالأفكار، بكونها لا تحتاج إلى جواز مرور وتأشيرة مكوث، تميل للهجرة بسهولة أكبر من ميل البشر للهجرة. ويظهر الأمر غريباً عندما تكون الأفكار المهاجرة تُعالج وتتناول شؤون المهاجرين الذين تتعطل حركتهم أحياناً في نقاط التفتيش الحدودية بين الدول. هذا التناقض يبرز بحدّة أكبر خلال العقدين الأخيرين حينما تحولت نقاط التفتيش، أكثر من أي وقت مضى، من اجراء اداري عملي هدفه مراقبة مرور السكان الى اجراء رقابة وتفتيش على هوية المارين أنفسهم.

ولكن، هل تعني هجرة الأفكار أن طريق انتقال الأفكار والمعايير من مكان إلى آخر تخلو كلياً من العوائق؟ كلا بالتأكيد. يقول ادوارد سعيد (١٩٨١): إن الأفكار المستوردة يمكن أن تعمل كوكيل لاصلاحات اجتماعية لا يكون النظام المؤسسي المحلي متلهفاً، أو ناضجاً أو راغباً بوجودها. مع ذلك، فإن استيعاب أفكار ومعايير منتقلة أو مهاجرة يكون أمراً ممكناً عندما لا تخرج ترجمتها عن الخطوط العامة المسموح بها في النظام القياسي المحلي. من هنا فإن هجرة الأفكار لهي عملية يجب أن تأخذ بالحسبان، ليس الطابع المتحول، المنتقل، للأفكار والمعايير الجديدة وحسب، بل ويجب أن تأخذ بالحسبان أيضاً الكوابح والضوابط التي يضعها نظام المفاهيم المحلي.

وتعدو مناقشة انتقال نظريات ما بعد القومية إلى داخل السياق الإسرائيلي ذات صلة، خلال التسعينيات، وذلك في ضوء التغيرات الـ سوسيو-ديمغرافية المهمة التي نجمت عن هجرة قرابة مليون مهاجر من دول الاتحاد السوفياتي السابق ونحو ربع مليون مهاجر عمل. هذه التغيرات الديمغرافية تكتسب أهمية سوسولوجية وسياسية بعيدة الأثر كونها تقلب رأساً على عقب المنطلقات الأساسية التي يجري استناداً لها النقاش حول المواطنة والقومية في إسرائيل: يهود وفلسطينيون (انظر بيلد ١٩٩٣)، وتنبثق الأهمية السوسولوجية للهجرة في التسعينيات، عن كونها (أي موجة الهجرة المذكورة) تضم أعداداً كبيرة جداً من المهاجرين غير اليهود. ووفقاً لبعض التقديرات فإن حوالي ثلث المهاجرين من دول الاتحاد السوفييتي السابق ليسوا يهوداً، رغم أن قسماً منهم قد

وقت للمهاجرين القادمين من دول ليست عضواً في الاتحاد (third countries^(٧)).

بناءً على ذلك، يبدو أن أفكار ومعايير ما بعد القومية لا تأتي لتحلّ مكان التعريفات القومية للعضوية، بل إنها تتعايش جنباً إلى جنب، متيحة بهذه الطريقة للدول مواجهة التناقضات البنوية التي تُنتجها بنفسها، وفي مقدمتها التناقض بين المصالح الليبرالية الجديدة للدول (التي تضغط من أجل جعل الحدود مرنة أمام انتقال رأس المال والبضائع والأيدي العاملة الرخيصة) وبين المصالح القومية في المحافظة على التجانس الثقافي (والتي تضغط باتجاه تحصين الحدود السياسية في وجه انتقال غير مرغوب للأفراد).

لاحظ الباحثون في شؤون الهجرة تطور النموذج ما بعد القومي في المجال الجيوسياسي لدول أوروبا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية. غير أن الديناميكية التي أضحت إلى تكون أنماط من العضوية ما بعد القومية - ديناميكية هجرة مكثفة لمهاجرين يعتبرون «غير قابلين للذوبان أو الاندماج التام» NON ASSIMILABLE في النسيج السياسي والثقافي لدولة القومية - لم تقفز عن الدول الواقعة خارج المحور الشمالي للمحيط الأطلسي والذي يضم أوروبا وأميركا، ولعل إسرائيل تشكل مثلاً على ذلك^(٨).

هذا المقال يتتبع عملية الترجمة - عملية التطهير والغريلة وإعادة الصياغة - التي تمر بها الأفكار والمعايير بعد القومية للمواطنة والهجرة في الانتقال من السياق الأوروبي الغربي الذي تنشأ فيه الى السياق الاسرائيلي. فإلى أي حدّ تتطور في إسرائيل تعريفات (مفاهيم) ومعايير جديدة تتيح منح حقوق مختلفة للناس بمعزل عن مكانتهم المدنية وعن هويتهم الإثنوقومية؟ وهل تتغلغل مفاهيم «ما بعد القومية» للحقوق والعضوية (member ship) إلى عمق السياسة المتبعة في إسرائيل تجاه مهاجري العمل؟

ثمة نقطة أو ملاحظة مهمة جديدة بالإشارة، وهي أن الهجرة لا تقتصر في عصرنا على الناس أو البشر وحسب، وانما هناك هجرة

الذين تزوجوا وأنجبوا أولاداً بل وأقاموا جاليات فاعلة، خاصة في المجال المتروبوليني لمدينة تل أبيب، الذي تربو فيه نسبتهم على ما يقارب ٢٠ في المئة من مجمل سكان تل أبيب بحدودها البلدية

(Kempet. al.2000 كامب وراخمن, 2002, Rajjman and Kemp)

2001

خلال التسعينيات، نشأت في إسرائيل جاليات جديدة في أوساط مهاجري عمل غير مسجلين. الجاليات الثلاث الرئيسية المتواجدة اليوم في إسرائيل هي: الإفريقية والأميركية-اللاتينية (نسبة إلى اميركا اللاتينية) والفلبينية. وتُظهر الأخيرة نمطاً مُختلماً بكونها تضمن مهاجري عمل شرعيين وغير شرعيين.

أما العمليات التي تفضي إلى تكون جاليات في أوساط مهاجري العمل غير المسجلين (قانونياً) فهي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بمكانتهم غير القانونية وبشكل دمجهم في سوق العمل الإسرائيلي. فحقيقة كونهم «غير مرئيين» في نظر السلطات إزاء كل ما يتعلق بتلبية إحتياجاتهم الخاصة كمهاجري عمل وكأرباب عائلات، أوجدت مدخلاً لمبادرات وتجمعات وفق أنماط جماهيرية-مجتمعية جاءت لتعوضهم عن حرمانهم أو تعذر إمكانية إفادتهم من أجهزة الرفاه الاجتماعي والصحة والتعليم، التابعة للدولة. وإذا نظرنا إلى الجاليات الثلاث الأكبر لمهاجري العمل «غير المسجلين» فسوف نجد لديها تشكيلة واسعة من الأطر والتنظيمات والنوادي الاجتماعية ورياض الأطفال والكنائس التي تأتي لتلبية الإحتياجات اليومية لأفراد كل جالية من هذه الجاليات الثلاث. هذه الشبكة الواسعة من الأطر والمنظمات تشكل ما يشبه إستراتيجية بقاء ينتهجها مهاجرو عمل يُؤخذ تواجدهم بنظر الاعتبار من جانب السلطات ولا سيما في مجالات سوق العمل وأعراض الاعتقال والطرده. ومن هذه الناحية، فإن وضع مهاجري العمل دون تصريح «أفضل» من عدة نواح من وضع مهاجري العمل بتصريح. فنمط التشغيل الرسمي المتبع في إسرائيل تجاه مهاجري العمل بتصريح (طريقة الربط أو التكيل) والذي تعطي بموجبه تصاريح العمل لرب العمل وليس للعامل، يبقي العامل مُكبلاً كالعبد بِمُشغَلِهِ الأصلي، ويمنع أية إمكانية للقيام بمبادرات خاصة من جانب مهاجري العمل، يكون هدفها تحسين وضعهم الاقتصادي ومكانتهم الاجتماعية. وطبقاً لهذا الفهم، فإن طريقة التكيل هذه تجعل إطار حياة مهاجر العمل المرخص في إسرائيل أشبه بمؤسسة عامة. هذا الوضع ينطوي على تناقض عجيب إذا أخذنا بنظر الاعتبار أن وضع العمال المرخصين أو ذوي التصاريح في معظم الدول التي يوجد فيها مهاجرو عمل، يكون غالباً أفضل بكثير من وضع مهاجري العمل بدون تصريح، من نواحي شروط العمل والأجور، ومن الناحية الجماعية

تمكنوا من الدخول الى اسرائيل في نطاق قانون العودة^(٩)، في حين أن ١٠٠٪ من مهاجري العمل ليسوا يهوداً، كما أن غالبيتهم ليسوا عرباً. وبكونهم مهاجرين ليسوا يهوداً وليسوا عرباً، فإن هجرتهم إلى اسرائيل تضع علامة استفهام حول الخطوط العامة لنظام المواطنة «من الخارج»، أي خارج الاطار الرسمي للمقولة الـ «مدنية»^(١٠).

وفي الواقع يجب التأكيد على أن الهجرة غير اليهودية في التسعينيات ليست متجانسة على الإطلاق وذلك من نواح عدة. فالظروف التي تتيح هجرة مهاجرين غير يهود من دول رابطة الشعوب المستقلة تختلف جوهرياً عن الظروف التي تتيح قدوم مهاجري العمل. فالأمر، بالنسبة للفئة الأولى من المهاجرين، يتعلق بوجود قانون يسمح بجمع شمل عائلات بين أشخاص غير يهود وأقاربهم اليهود. وفي إطار القانون يحصل هؤلاء المهاجرون على بطاقات هوية تمنحهم سلة حقوق وإمتيازات. علاوة على ذلك، فإن عملية دمج واستيعاب المهاجرين غير اليهود من الاتحاد السوفيتي السابق تتم من جانب سلطات الدولة. من هنا يأتي وصفهم المُستثنى أو المُستبعد كـ«مهاجرين غير يهود»^(١١).

أما بالنسبة لمهاجري العمل فالأمر يتعلق بدناميكية إقتصادية محضه ترى في المهاجرين «حلاً مؤقتاً» لمشكلة «موقته» ظاهرياً، مشكلة النقص في قوة العمل الرخيصة، الطيبة والمتيسرة بسهولة.

تعريف هؤلاء بأنهم «مهاجرون مؤقتون» يُعفي السلطات من مواجهة مسألة مكانتهم المدنية، كما يعفيها قطعاً من الحاجة إلى تطوير أدوات مؤسسية تعنى بدمج هؤلاء السكان في أطر وأجهزة الرفاه والدفاع التابعة للدولة وحتى في الخطاب العام في إسرائيل لا يُعرّف هؤلاء كـ«مهاجرين». فاستخدام اصطلاح «عمال أجنب» في حد ذاته، يفضح تبني المفهوم السياسي الذي «يسجن» المهاجرين داخل مربع أو خانة الـ«عمال» المريحة والخالية من التهديد وسط التفاوضي عن حقيقة أن قوة العمل تهاجر مع بشر. فهناك حوالي ٤٠ في المئة من مهاجري العمل الذين يتواجدون على مدار الساعة في إسرائيل يحتفظون بتأشيرة عمل تضمن حصولهم على تصريح إقامة يحدد إقامتهم بفترة تتراوح بين سنتين إلى ثلاث سنوات^(١٢)، ويدخل نحو ٥٠ في المئة بواسطة تأشيرة (فيزا) سياحة دون تصاريح عمل ليتمكنوا في إسرائيل بصورة غير قانونية لفترات غير محددة.

قسم من هؤلاء يغادرون إسرائيل. وقسم يبقى فيها، في حين يغادرها قسم آخر ليعود إليها مجدداً وهكذا دواليك.

مسألة دمج مهاجري العمل تغدو مسألة ملحة ولا سيما بالنسبة لمهاجري العمل الذين استقروا في إسرائيل خلال العقد الأخير، أولئك

المجتمعية. (للقوف على تحليل مفصل حول جاليات مهاجري العمل أنظر Schammah-Gesseretal. 2000, Raijmanetal 2001, Kempetal,2000, فون بريننشتاين، ١٩٩٩، روزنهاك وكوهن، كامب ورايخن «سينشر لاحقاً»).

وتولد الفجوة بين سعي الدولة المعلن لترسيخ أغلبية يهودية وبين الهجرة المكثفة لقادمين غير يهود-قسم من هذه الهجرة يتم بتشجيع من الدولة نفسها-تولد مفهوماً جديداً («أبناء الأقليات» ينقل النقاش حول نظام المواطنة في إسرائيل إلى ما يتعدى الأسئلة المتعلقة بالعلاقات بين أغلبية يهودية وأقلية عربية، كما جرى عليه الحال حتى الآن (حول نظام المواطنة في إسرائيل: shafir and Peled 2002). والسؤال الذي يطرح هنا هو: بآية درجة تتطور مفاهيم وتعريفات جديدة للعضوية، قادرة على أن تحتوي-نظرياً وعملياً-مفهوماً جديداً لـ«أقليات» ليست يهودية أو عربية، وكذلك التحديات التي يضعها هذا المفهوم أمام النظام الإثنوقومي في إسرائيل؟

وإلى أي حد تغلغت معايير وأفكار ما بعد القومية في الخطاب العام في إسرائيل؟ أي من الأسس النظرية يلج مباشرة من الباب الرئيس، وأي منها يتسلل خلسة أو تهرباً، وأيها التي لم تستطع النفاذ؟ من هم الحراس أو الأدنة، وفي المقابل من هم المهربون، الـ«مادونون» وغير المادونين» على حد سواء؟

في هذا المقال سوف أركز على تحليل معايير موجهة لدمج فئة أو مجتمع مهاجري العمل الذين جعلوا من إسرائيل، بيتاً ومستقراً لهم خلال العقد الأخير، السؤال الرئيس الذي سأتناوله هنا هو: ما هي الأهمية التي تكتسبها المعايير «بعد القومية» في السياق الإثنوقومي لدولة إسرائيل؟

في الجزء الأول من المقال سأطرح باختصار خلفية هجرة مهاجري العمل غير اليهود وغير الفلسطينيين في إسرائيل خلال فترة التسعينيات. وفي الجزء الثاني، سأنوه إلى مجالين رئيسيين نشأت وتطورت فيهما معايير جديدة تمنح حقوقاً لمهاجري العمل بمعزل عن مكانتهم وعن هويتهم القومية. كذلك سوف أتعرض إلى الديناميكية الاجتماعية والسياسية التي أفضت إلى صياغة وبلورة تلك المعايير. ولا شك أن المكانة الهشة أو الحساسة لمهاجري العمل كسكان غير معترف بهم-الوضع الرسمي لغالبية مهاجري العمل الذين استقروا في إسرائيل هو «مقيمون غير شرعيين» وهم بالتالي مرشحون للطرد-تجعل هذه التطورات مفاجئة بشكل خاص، لكنها (أي التطورات..) تكشف في الوقت ذاته حدود ما بعد القومية والثمن الذي يترتب عليها (على هؤلاء) دفعة بغية

الإندماج في نظام المواطنة المتجانس. وفي الجزء الأخير من المقال سأناقش أهمية ومغزى هذه المعايير والكيفية التي تُرجمت بها في السياق الإسرائيلي الإثنوقومي.

هجرة العمل «الجديدة» في إسرائيل

بصورة عامة، ينبغي اعتبار تجنيد مهاجري العمل من وراء البحار خلال العقد الأخير واحداً من المظاهر البارزة لالتحاق إسرائيل بركب الاتجاهات الليبرالية الجديدة للاقتصاد العالمي. بيد أن لهذه الظاهرة أيضاً أسباباً ودواعي مرتبطة بتطورات حصلت على الصعيد المحلي مطلع التسعينيات، والتي شملت: تدهور الوضع الأمني، والحصار الواسع والمشد الذي فرضته حكومات إسرائيل بداية على قطاع غزة ومن ثم على الضفة الغربية، والذي حال دون دخول نحو مئة ألف عامل فلسطيني، وسياسة «الفصل» بين إسرائيل ومناطق السلطة الفلسطينية والتي أخذت تتبلور إبان تلك الفترة، والهجرة المكثفة من دول رابطة الشعوب المستقلة والتي أدت إلى انطلاقة واسعة في فرع البناء.

هذه التطورات مجتمعة أدت إلى ممارسة ضغط مستمر من جانب جهات متنفذة ذات مصالح (مثل اتحاد المقاولين واللوبي الزراعي) لجهة فتح الأبواب أمام جلب مهاجري عمل.

اختيار حكومة إسرائيل لبدائل إستيراد مهاجري عمل من وراء البحار ليحلوا مكان العمال الفلسطينيين، لم يكن مطلع التسعينيات قراراً بديهياً أو تلقائياً. ففي البداية رُست إمكانية تشغيل مهاجرين جدد ممن وصلوا للتو من الاتحاد السوفييتي سابقاً في فرعي البناء والزراعة كحل ممكن لمشكلتين:

النقص في القوى البشرية المتيسرة في هذين القطاعين، وإيجاد أماكن عمل إضافية لتشغيل المهاجرين الجدد. وعلى سبيل المثال فقد قرر مجلس مزارعي الحمضيات المنتبثق عن اتحاد المزارعين في تشرين الثاني ١٩٩٠، استبدال العمال الفلسطينيين بمهاجرين جدد وعاطلين إسرائيليين عن العمل^(١٢). كذلك شجعت الحكومة في فرع البناء على تشغيل مهاجرين جدد وجنود مسرحين وعاطلين عن العمل، وذلك من خلال منح علاوة أجور مساوية لمخصصات البطالة، لكل إسرائيلي يعمل في هذا الفرع. لكن هذه المحاولات التي استمرت حتى مطلع العام ١٩٩٣، ذهبت أدراج الرياح. فمع ارتفاع معدلات الهجرة من الاتحاد السوفييتي والحاجة الفورية لبناء أعداد ضخمة من المساكن لحساب المهاجرين الجدد، من جهة، وتفاقم الوضع الأمني وسياسة فرض الحصار والاعلاق على المناطق الفلسطينية، من جهة أخرى، كان من شأن الضغوط

تشديد حملة الطرد جرى ظاهرياً كجزء من إجراءات الحكومة في مكافحتها للبطالة المتفاقمة في إسرائيل. وقد دأب وزير العمل والرفاه الجديد منذ توليه مهام منصبه على إقامة معادلة أو مقارنة بين عدد العاطلين الاسرائيليين عن العمل (٣٣٧ ألف عاطل لغاية شهر كانون الثاني ٢٠٠٢)، وبين العدد الاجمالي لمهاجري العمل (٢٥٠ ألف مهاجر عمل) (انظر مثلاً نوريت فورغيفت «لا يستطيع أن أفهم لماذا يجب أن يقدم لي صحن الطعام في المطعم رجل أحول العينين؟».

حدود الدولة.

وقد قضت السياسة المعلنة لدولة إسرائيل منذ نهاية العام ١٩٩٥، فيما يتعلق بمهاجري العمل، والتي وقف على رأسها وزير العمل والرفاه الاجتماعي في ذلك الوقت، إيلي يشاي، قضت بتقليص أعداد مهاجري العمل عامة، ومهاجري العمل غير المسجلين بصورة خاصة، بشكل حاسم، حيث حدد لهذا الغرض سقف يقضي بطرد ٥٠٠ مهاجر عمل في الشهر كبدائية، ثم رُفِع هذا السقف لاحقاً إلى رقم مستهدف يشمل ١٠٠٠ مطرود شهرياً. وكان الهدف الأساسي الذي وضعه وزير العمل وموظفو مكتبه في معالجتهم لمسألة هجرة العمل هو تقليص نسبة مهاجري العمل من ١٠٪ من إجمالي قوة العمل في إسرائيل إلى ١٪ فقط.

ولكن على الرغم من التصريحات المتكررة بشأن تقليص حجم الظاهرة فقد ظلت هناك، طيلة فترة التسعينيات، فجوة بين سياسة الطرد المعلنة وبين الإمكانية، وكذا الرغبة، في تنفيذ هذه السياسة. وبحسب معطيات احصائية أعدتها سلطة تخطيط الطاقة البشرية التابعة لوزارة العمل والرفاه، في الفترة الواقعة بين ١٩٩٥ و ١٩٩٩، فقد قدر عدد (مهاجري العمل) الذين تم طردهم بحوالي ١٣ ألف مهاجر عمل، وهو رقم أقل بكثير من الآمال الكبيرة التي علقها مؤيدو الطرد على سياستهم^(١٧). وباستثناء فترة توقف قصيرة لمدة ستة أشهر، بين كانون الثاني وحزيران ٢٠٠٠، والتي أوعز فيها وزير العمل لمفتشي وزارته إثر أمر أصدره المستشار القانوني للحكومة بوقف عمليات اعتقال وطرد مهاجري العمل المتواجدين بصورة غير قانونية في إسرائيل، فإن طرد مهاجري العمل غير المزودين بتصاريح، ما انفك يشكل حجر الزاوية في سياسة التصدي الحكومية لمهاجري العمل غير اليهود، الذين يُنظر إلى تواجدهم كمشكلة قومية واقتصادية^(١٨).

ففي شهر تموز ٢٠٠٢، أوعز رئيس الوزراء بشن حملة واسعة النطاق لطرد ٥٠ ألف مهاجر عمل يمكنون في إسرائيل دون إذن أو

التي يمارسها أرباب العمل على الدولة لـ«اختراع» حلول فورية مما تيسر، أن تزداد وتشتد فقط (Bartram 1998: 312-316).

غالبية مهاجري العمل جندوا في البداية من رومانيا (في فرع البناء) وتايلاند (في القطاع الزراعي) ومن الفلبين (للاعتناء بالمسنين والمرضى وأعمال الخدمة المنزلية) (Bartram, 1998). تقرير مراقبة الدولة، ١٩٩٦، بارتسوري (١٩٩٦). وعلى عكس فرعي البناء والزراعة اللذين كان الهدف من وراء جلب مهاجري العمل من وراء البحار إليهما استبدال العمال الفلسطينيين، فقد خلق تجنيد مهاجري العمل لفرع العون والعتانة توجهاً جديداً للتشغيل إضافة إلى امكانية تشغيل مستخدمي العتانة «بوظيفة كاملة». وقد جاء استيراد العمال متلائماً مع مصالح الدولة ومصالح أرباب العمل على حد سواء، ذلك لأنه أُعتبر حلاً سياسياً واقتصادياً زهيد الثمن لمشكلة النقص في قوة العمل والتي نشأت في الأعمال التي توصف في الأدب على أنها أعمال «دالات-ومفردها د» الثلاث: DANGEROUS, DIFFICULT, DIRTY (أو حسب تعريبها بتصرف أنواع العمل الأسود الثلاثة: القذرة والخطرة والشاقة). وهكذا مُهدت الأرضية في إسرائيل خلال التسعينيات لتحويل مهاجري العمل «الجدد» من ظاهرة هامشية، كما كانت عليه حتى ذلك الوقت^(١٤)، إلى جزء من عملية مُنظمة باتجاه تعميق وزيادة الارتهان بقوة عمل غير مدنية^(١٥).

فالفرضية الأساسية القاضية بأن مهاجري العمل هم عمال وليس مهاجرين، تؤدي إلى بلورة سياسة حكومية قصيرة الأمد تحركها مصالح اقتصادية ضيقة. سياسة توزيع التصاريح (تصاريح العمل) التي اتبعتها الحكومات الاسرائيلية إبان التسعينيات ارتدت في الغالب طابعاً منفعياً أو مصلحياً، حيث استجابت سواء لمصالح السياسيين أو مصالح أرباب العمل والسماصرة ذوي الشأن والنفوذ القويين^(١٦). وترتكز السياسة

الحكومية على جوانب مراقبة الظاهرة، وخاصة ما يتعلق بمراقبة المهاجرين الذين يعملون في إسرائيل، دون تصريح، وطردهم خارج

تصريح (روتى سيناى) «شارون أمر بطرد ٥٠ ألف عامل في غضون سنة» هارتس، ٢٣/٧/٢٠٠٢. (١-١). ومن المقرر أن تستمر هذه الحملة لمدة سنة إلى أن تُنجز إقامة سلطة الهجرة الجديدة.

تشديد حملة الطرد جرى ظاهرياً كجزء من إجراءات الحكومة في مكافحتها للبطالة المتفاقمة في إسرائيل. وقد دأب وزير العمل والرفاه الجديد منذ توليه مهام منصبه على إقامة معادلة أو مقارنة بين عدد العاطلين الاسرائيليين عن العمل (٢٣٧ ألف عاطل لغاية شهر كانون الثاني ٢٠٠٢)، وبين العدد الاجمالي لمهاجري العمل (٢٥٠ ألف مهاجر عمل) (أنظر مثلاً نوريت فورغيفت «لا استطيع أن أفهم لماذا يجب أن يقدم لي صحن الطعام في المطعم رجل أحول العينين؟!» يديعوت أحرونوت - الملحق الاقتصادي ٢٢/٥/٢٠٠١ ص ٤-٥؛ أنظر أيضاً شلومو بينيزري، جلسة لجنة الكنيست لشؤون العمال الأجانب، ١٥/١/٢٠٠٢). هذه المعادلة - المقارنة - ليست فقط غير صحيحة، بل هي خطيرة أيضاً في المناخ الاجتماعي للاقتصاد القابع في ركود عميق.

في غضون الأسبوع الأول منذ أن اعتمدت سياسة الطرد الجديدة - القديمة، اعتقل ٣٠٠ عامل دون تصريح عمل وتم نقلهم إلى معسكر الاعتقال في سجن «معساهاو»، غير أنه نشأ منذ ذلك الحين «ازدحام» لا يتيح إجراء اعتقالات جديدة. لهذا السبب تعكف وزارة العمل بالتعاون مع وزارة الأمن الداخلي على ايجاد بدائل لاضافة ٣٠٠ مكان اعتقال بغية الالتزام بسقف (كوتة) الطرد الذي حددته الحكومة^(١٩).

سلطة الهجرة غايتها تنسيق معالجة ومتابعة الأجانب الذين يصلون إلى إسرائيل، بما في ذلك : مراقبة تأشيرات الدخول للعمال والسياح والطلبة الجامعيين، معالجة طلبات الحصول على مواطنة، ومراقبة الرعايا الأجانب القادمين إلى إسرائيل، الذين يمكثون فيها والمغادرين لها (هارتس ٢٣/٧/٢٠٠٢، روتى سيناى، «توصية بإقامة سلطة هجرة لمعالجة شؤون الأجانب» أ-٣). عملياً، تعتبر هذه المحاولة الأولى من جانب الدولة للتصدي مؤسسياً لظاهرة الهجرة غير اليهودية. ويستدل من التقرير الذي قدمته اللجنة الوزارية المكلفة بإقامة سلطة الهجرة، أن الجزء الأكبر من عملية المواجهة - للظاهرة - يدور حول مسألة مراقبة الأجانب والشؤون الادارية المرتبطة بذلك، لكننا لا نلمس في هذه العملية أو الجهود محاولة لمواجهة المغزى الاجتماعي المترتب على التواجد الكثيف لمواطنين - سكان - أجانب في دولة إسرائيل، وكذلك احتياجاتهم.

والحال فإن سياسة الرقابة التي تتبعها الحكومة الاسرائيلية تجاه مهاجري العمل تتغاضى إذاً بصورة منهجية عن مجابهة مسائل طويلة الأمد تتعلق باحتياجات فئة مهاجري العمل وبتأثيرهم، ليس على سوق

العمل المحلي وحسب، وإنما أيضاً على صورة المجتمع في إسرائيل في ضوء تشكّل مجموعات أقلية جديدة. بهذا المعنى يمكن وسم السياسة الحكومية في قضية هجرة العمل كـ «سياسة هجرة بلا مهاجرين»^(٢٠).

إن تتصل الدولة من مسؤولية الاعتناء بالمهاجرين ومعالجة شؤونهم، وألوان الاستغلال والتمييز وما يولده ذلك من مشكلات، إنما يخلي المسرح لظهور ممثلين آخرين يحاولون اجراء اصلاحات في سياسة الهجرة الحكومية بحيث تأخذ بنظر الاعتبار ليس ظاهرة الـ «هجرة» وحسب، وإنما أيضاً الـ «مهاجرين» أنفسهم. الممثلون البارزون الذين ظهروا في السياق الاسرائيلي هم السلطة المحلية لمدينة تل أبيب / يافا ومنظمات غير حكومية لحقوق الانسان^(٢١).

نشاطات وجهود هذه الجهات تستهدف بالدرجة الأولى التأثير على الدولة في بلورة سياسة تأخذ بالحسبان الاحتياجات الخاصة للعمال غير المواطنين وعائلاتهم، وتطبيق قوانين الدولة وسط مراعاة حقوق الانسان والعمال. علاوة على ذلك، فإن منظمات حقوق الإنسان وبلدية تل أبيب / يافا، تجد نفسها مضطرة، في ضوء تجاهل الدولة لمطالبها، إلى تطوير واقامة أجهزة «تلتف على الدولة» غايتها تقديم خدمات أساسية لفئة (السكان) الأجانب وحمايتهم إزاء ممارسات التمييز والاجحاف بحقوقهم.

إن التطرق إلى نشاطات بلدية تل أبيب والمنظمات غير الحكومية أمر ذو أهمية في سبيل فهم الميكروديناميكية التي تؤدي إلى اجراء اصلاحات في ما يتعلق بمكانة مهاجري العمل، سواء على صعيد السياسة الرسمية ومنظومة القوانين أم على الصعيد العملي المتمثل بالجهود الهادفة إلى تضمين واستيعاب مهاجري العمل داخل المؤسسات العامة للدولة. إن تتبع الميكروديناميكا للاصلاحات يمكن من معرفة الدرجة التي تُنفذ فيها معايير ما بعد قومية إلى الخطاب حول هجرة العمل في إسرائيل، والكيفية التي تُترجم فيها هذه المعايير قولاً وعملاً، كما يمكن من التعرف على استعمالاتها الخاصة التي تُتاح أثناء ترجمتها لتتواءم مع السياق المحلي. سوف أتطرق لاحقاً إلى مجالين رئيسيين يدلان على ديناميكية لتطور معايير ما بعد قومية. وسأزعم أن هذه المعايير تتيح في الواقع توسيع دائرة الحقوق بما يتخطى حدود المواطنة في إسرائيل. فضلاً عن ذلك فإنها تتيح توسيع دائرة الحقوق وسحبها لتشمل بشكل أساسي الفئة التي تُعتبر مسألة تضمينها من وجهة نظر الدولة عويصة للغاية، فئة مهاجري العمل دون تصريح. إلى ذلك سأزعم أيضاً أن هذه المعايير والاستخدامات العملية الشمولية تنفذ إلى داخل أجهزة الدولة بشكل لا يهدد الحدود الإثنوقومية لنظام المواطنة في إسرائيل، ولا يهدد تعريفها (أي إسرائيل) كدولة هجرة يهودية فقط.

تعليم أبناء مهاجري العمل :

من «كود خطأ» إلى تلميذ «أزرق أبيض» [اسرائيلي]

برئاسة مدير عام البلدية، والذي يزاول عمله كلجنة توجيهية وهيئة استشارية لرئيس البلدية، ومن ثم أقيم مركز المساعدة والمعلومات لشؤون الجالية الأجنبية، والذي يسعى لتبصير السكان الأجانب بأن «تل أبيب ليست غريبة بالنسبة لكم».

وتنصب نشاطات مركز المساعدة والمعلومات («مسيلا») على تقديم خدمات رفاه وجمع معلومات حيوية لجمهرة السكان الأجانب. وقد وضع المركز منذ تأسيسه في محور عمله موضوع العنف داخل العائلة والأولاد المعرضين للخطر، بما في ذلك تنظيم مجموعة دعم للمراهقين في صفوف الجاليات المسجلة. وينفذ المركز مجموعة نشاطات واسعة ومستمرة في مجالات تقديم العون والارشاد المهني لدور رياض الأطفال التي يديرها مهاجرو العمل، وتنظيم دورات تأهيل في ميدان حضانة ورياض الأطفال لصالح جاليات المهاجرين المختلفة باللغة الأم لهذه الجاليات. لكن التأثير الأساسي لمركز «مسيلا» يتمثل في كونه قد أفلح في سحب وتطبيق نظام خدمات الرفاه البلدي على مهاجري العمل وتكريس مسألة «الأجانب» كموضوع شرعي على الأجندة السياسية للبلدية على الرغم من أنه ليس موضوعاً يحظى بشعبية، وبالقطع لا يشكل مورداً أو مستودعاً لأصوات انتخابية.

وتواكب المهام الملموسة لمركز «مسيلا» رؤية واسعة للبلدية مؤداها أن مدينة تل أبيب يجب أن تشكل نموذجاً يحتذى به لتطوير وإيجاد نظام مؤسسي واسع لمعالجة شؤون جمهور الأجانب والاعتناء به. وترتبط محاولة تبوء دور «ريادي» في مسألة دمج مهاجري العمل والاعتراف بهم كسكان بخلق توتر ونزاع بين السلطة المحلية والسلطة المركزية على المستوى القومي^(٣٣).

جل إنجازات بلدية تل أبيب فيما يتعلق بإحداث إصلاحات في السياسة الحكومية تجاه مهاجري العمل، يقع في مجال تعليم أبناء الأجانب. ولغاية الفترة الأخيرة، ظهر أبناء مهاجري العمل في سجلات وزارة التعليم تحت زاوية «كود خطأ ٤٤٥».

وقد خلقت المكانة الصورية لهؤلاء الأولاد في سجلات الدولة وضعاً انتقلت فيه المسؤولية عن تعليمهم، وكذلك عن النفقات المترتبة على ذلك، لتقع على كاهل الأجهزة البلدية وعلى كاهل المدارس ذاتها على المستوى المحلي المحدد. من هنا فقد أضحى موضوع التعليم واحداً من نقاط الخلاف الأساسية بين السلطة المحلية والسلطة المركزية فيما يتعلق بموضوع مهاجري العمل (مدرسة القيادة التعليمية ١٩٩٨).

إن الدولة، بتصلها من المسألة، تكون قد أخلت عملياً بقوانينها، فعلى الرغم من أن مكانة أبناء الأجانب ليست مكرسة في القانون، وعلى

أدى التنصل المستمر للدولة من معالجة مسألة المهاجرين، وكذا رفضها الإقرار بمسؤوليتها تجاه كل ما يتعلق بالجوانب المتصلة باحتياجاتهم الخاصة، إلى حث وتعجيل الفصل بين جدول الأعمال القومي وجدول الأعمال البلدي في المجال المتروبوليني لتل أبيب / يافا الذي يتجمع فيه غالبية مهاجري العمل دون تصريح^(٣٣).

وقد لوحظت منذ العام ١٩٩٦ عملية تدريجية نحو إضفاء «الصبغة المحلية» على مسألة مهاجري العمل، والتي تعني احتواء أو استيعاب المسألة ضمن جدول الأعمال السياسي والاداري للمدينة.

ولغاية العام ١٩٩٦، تقرر شكل تعامل السلطات البلدية مع مهاجري العمل على أساس الفهم القائل بأن هؤلاء يشكلون تهديداً للأحياء الفقيرة التي تجمعوا فيها. وقد دأب ممثلو البلدية، كجزء من أو انعكاس لهذا الفهم، على التأكيد بأن اهتمامهم ليس منصباً على احتياجات مهاجري العمل أنفسهم وجاليات الأجانب الآخذة بالتكون داخل اطار المدينة، وإنما على رفاهية سكان تل أبيب الـ «شرعيين»، وبشكل أخص مشاريع ترميم واصلاح أحياء جنوب تل أبيب / يافا وسكانها. وصوّر تجمع مهاجري العمل في منطقة محطة الباصات المركزية بالمدينة على أنه «وباء مميت» في منطقة تحتاج إلى تطوير أو من المفروض أن يتم تطويرها. خلال الفترة الواقعة بين العام ١٩٩٦ وحتى انتخابات السلطات المحلية التي جرت في تشرين الثاني ١٩٩٨، تبلور على المستوى المهني في البلدية، وخصوصاً في قسمي الرفاه الاجتماعي والتخطيط، اقرار بأن تواجد عشرات آلاف السكان الأجانب داخل حدود المدينة ليس بالأمر المؤقت، وأن على البلدية رسم سياسة تأخذ بالحسبان العوامل التالية:

أ - إن قسماً من جمهور الأجانب يرون في تل أبيب / يافا مأوى ومستقراً لهم.

ب - إن من حق مهاجري العمل المؤقتين التمتع بمستوى حياة جيد.

ج - إن هؤلاء لهم هوية اجتماعية - ثقافية مختلفة. د - إن لهم اسهاماً في خدمة الاقتصاد القومي والبلدي (رسالة كتبها نائب رئيس البلدية ورئيس لجنة تقصي موضوع العمال الأجانب في تل أبيب / يافا - ١٩٩٧/٤/٦). بيد أن هذا الاقرار بشأن تبلور فئة «سكان مؤقتين بشكل دائم» لم يُترجم باتجاه رسم سياسة على المستوى السياسي المحلي لغاية العام ١٩٩٩، وهو العام الذي أقيم فيه محفل العمال الأجانب

الديناميكية ذاتها إلى التصادم أو الوقوف في مواجهة تعريف نظام الدمج المتبع من جانبها والذي يستثني مبدئياً المهاجرين غير اليهود. ولعل في أقوال رئيس سابق للجنة الكنيست لشؤون العمال الأجانب، إشارة واضحة على ذلك: «ليس للسلطة الحالية (وليس الحالية فقط) مصلحة في تنظيم أو تكريس أي جانب قانوني للمشكلة، لا سيما بسبب ما يمكن أن ينجم عن ذلك من سوابق. لذلك تفضل الحكومة حل المشاكل بعد ظهورها، على أساس شخصي ومن خلال حلول محلية» (نقاش في لجنة الكنيست لشؤون الطفولة المبكرة، برئاسة عضوة الكنيست تمار غوجنسكي، حزيران ١٩٩٧).

«استجابة» الدولة للضغوط الممارسة عليها من جانب الجهات العاملة «في الميدان» في خصوص أبناء مهاجري العمل، تمت في المحصلة في إطار تطبيق قوانينها (أي الدولة) الإلزامية، وفي نطاق تطبيق مواثيق دولية أقرتها الدولة ذاتها، بمعزل تام عن مسألة مهاجري العمل وأبنائهم. ولعل توجيه حل المشكلات المؤسسية والأيدولوجية التي تنشأ جراء تواجد «سكان مؤقتين بشكل دائم» إلى المستويات الفردية والمحلية يتيح للدولة «إخفاء» مسألة أبناء الأجانب كبدل لـ «تأميمها».

صحة مهاجري العمل : حق أم امتياز؟!

تعمل في اسرائيل عدة منظمات غير حكومية تعتنى بحقوق مهاجري العمل. وفي الحقيقة فإن الكثير من هذه المنظمات لم تتشكل بهدف مد يد العون والمساعدة للعمال المهاجرين تحديداً، بل أن اقامتها سبقت ظاهرة هجرة العمل في اسرائيل. مع ذلك، فقد أدى انتهاك الحقوق المختلفة لمهاجري العمل بصورة منهجية، سواء من قبل أرباب العمل أو من قبل الدولة، إلى دفع العديد من المنظمات غير الحكومية نحو توجيه أنشطتها وجهودها لمعالجة المسألة. ومن أبرز المنظمات الحقوقية الناشطة حالياً في معالجة قضية هجرة العمل في اسرائيل: جمعية حقوق المواطن، و«خط للعامل» و«أطباء من أجل حقوق الإنسان» و«مركز المساعدة لعمال الخارج رهن الاعتقال»، والأخيرة هي المنظمة الوحيدة التي أقيمت خصيصاً لمتابعة شؤون مهاجري العمل المحتجزين قيد الاعتقال والمرشحين للطرد والإبعاد.

وتقام المنظمات الحقوقية في اسرائيل بوجي من منظمات مشابهة في أوروبا الغربية وأميركا الشمالية، تعمل كمنظمات تخصصية تمحور نشاطها حول موضوع أو قضية محددة (كالدفاع عن حقوق العمال، والدفاع عن حقوق المواطن أو حقوق عمال الخارج المعتقلين، وحقوق المريض والحق في الزواج وما شابه). وفي الحالة الاسرائيلية

الرغم من أنه لا يحق لإبن مواطن من الخارج يعيش في اسرائيل، بل وولد فيها، الحصول على مواطنة أو إقامة، إلا أن هناك أساساً قانونياً لحقوق أبناء الأجانب في مجال التعليم، وذلك بمعزل عن مكانة الأبوين ووضعيتهم. هذا الأساس له جانبان أو مكونان: قانون التعليم الإلزامي وميثاق الأمم المتحدة بشأن حقوق الطفل المُقر من قبل دولة اسرائيل في العام ١٩٩١. وينص الأخير على أن حقوق الأطفال في الدولة التي يقيمون فيها ليست مرهونة بالمكانة القانونية لأبائهم (المادة ٢ (١)). أما قانون التعليم الإلزامي في اسرائيل، فينص على أن التعليم للأطفال (الذين تتراوح أعمارهم بين ٥ سنوات و١٣ سنة) والفتية (بين ١٣ عاماً و١٦ عاماً) هو واجب ينطبق على من يقيم في اسرائيل. وعلى سبيل المثال فإن الطفل الذي يمكث في اسرائيل مدة ثلاثة أشهر متواصلة يعتبر خاضعاً لقوانين التعليم كمن ينطبق عليه قانون التعليم الإلزامي. وطبقاً للقانون الإلزامي، فإن مكانة الطفل في موضوع تسجيل السكان ليست ذات صلة بموضوع حقه بالتعليم، فمن يكون مكان اقامته في اسرائيل ملزم بأن يتعلم، إذا كان في سن التعليم الإلزامي، في مؤسسة تعليم رسمية في اسرائيل.

تدخل بلدية تل أبيب الفعال، بواسطة مركز «مسيل»، في موضوع تعليم أبناء مهاجري العمل، بدأ يتكلم بنتائج ملموسة قبل أقل من عام. فقد نجحت بلدية تل أبيب، إثر مبادرة مشتركة مع لجنة الكنيست لشؤون التعليم ومديرة مدرسة بيباليك (التي استوعبت عدداً كبيراً من أبناء مهاجري العمل منذ مطلع التسعينيات دون حصول المدرسة على دعم حكومي)، في دفع وزارة التعليم نحو الاسهام في تمويل النفقات المترتبة على التحاق أبناء الأجانب بالمدارس البلدية، علاوة على ذلك، فقد أفتتحت، منذ بداية العام الدراسي ٢٠٠١ - ٢٠٠٢، ثلاثة صفوف رياض أطفال الزامية في مدرسة بيباليك لأبناء مهاجري العمل وذلك بتمويل من وزارة التعليم.

موضوع تعليم أبناء الأجانب يمكن اعتباره مثلاً على «الانقلاب الهادئ» الذي تقف وراءه وتقوده سلطات بلدية تل أبيب في موضوع دمج الأجانب. وبفضلها، تجد الدولة نفسها مضطرة لأن تقر وتصادق، ولو من باب تحصيل حاصل، على ممارسات وأفعال تهدف إلى دمج جمهور الأجانب وذلك في ضوء الضغط الذي تمارسه سلطات محلية. وفي الواقع، تُلاحظ في هذا الصدد ديناميكية تجد الدولة نفسها بمقتضاها في حالة تجاذب، أو جدل دائمة حول مسائل تتعلق بتخصيص موارد وتقديم خدمات، ومسائل أخرى لا تقل أهمية تتعلق بتوزيع وتقاسم المسؤولية عن السكان الـ «أجانب» والاعتراف بهم كـ «سكان».

مع ذلك، يلاحظ أيضاً أن الدولة ليست مضطرة في نطاق هذه

تنشط غالبية المنظمات كمنظمات مُوجَّهة للدولة، بهدف مطالبتها (أي مطالبة الدولة) بالتدخل في رسم سياسة موجَّهة للمهاجرين (خلافًا للسياسة الموجَّهة للهجرة) أو بهدف نهي الدولة عن انتهاك حقوق المهاجرين وملاحقتهم. وبهذه الصفة، فإن غالبية المنظمات الحقوقية التي تأسست في إسرائيل تستجيب وتطابق التعريف الرائج في الأدب البحثي للمنظمات «الإصلاحية». فهي، على عكس المنظمات «الراييكالية»، لا تعارض قواعد اللعبة السياسية المرسومة من قبل الدولة ومجموعاتها المهيمنة، وإنما تسعى إلى تغيير النظام «من الداخل» (Castells 1997). وبهذا المعنى يجب اعتبار المنظمات وأسلوب عملها وأهدافها المعلنة، بمثابة منظمات «برمائية»، من حيث أنها تتواجد خارج إطار المؤسسة السياسية وتستمد قوتها من المجتمع المدني، ولكنها في الوقت ذاته، تُوجَّه المؤسسة وتعمل في نطاق علاقة تبادلية معها في محاولة للتأثير عليها.

تنقسم نشاطات المنظمات غير الحكومية إلى ثلاثة أنواع رئيسية:

- ١ - استشارة ومتابعة أو رعاية فورية لمهاجري العمل أنفسهم.
- ٢ - الارتقاء بالوعي العام تجاه حقوق مهاجري العمل وأوضاعهم في إسرائيل.
- ٣ - إعداد مقترحات لتغيير السياسة تجاه المهاجرين ولتحسين أوضاعهم، والنضال من أجل تنفيذ هذه المقترحات عبر القيام بمساعٍ وجهود إقناع لدى أوساط ممثلي الجمهور والمشاركة الفاعلة في جلسات ومداولات لجنة الكنيست لشؤون العمال الأجانب، والتوجه إلى وسائل الاعلام الجماهيرية، وكشف الانتهاكات والتجاوزات الادارية أمام جهات المراقبة في الداخل (كالمستشار القانوني للحكومة مثلاً) وفي الخارج (على سبيل المثال، منظمة العمل الدولية ILO)، اضافة إلى التوجه إلى هيئات قضائية مختلفة وتقديم التماسات إلى المحكمة العليا.

لهذا الغرض، تستغل كل منظمة تفوقها النسبي في مجالات المعرفة المختلفة المتعلقة بمسألة هجرة العمل: كالجوانب القانونية، وحقوق العمال، والصحة وما إلى ذلك.

لقد لعبت المنظمات غير الحكومية دوراً أساسياً في التطورات التي طرأت على السياسة الحكومية تجاه مهاجري العمل في المجال الصحي. هذا المنجز عبر عن نفسه في سن قانون صحة أبناء مهاجري العمل، والمرسوم الصحي الخاص بمهاجري العمل (المزودين بتصريح وغير المزودين)^(٤٤). المنظمة البارزة العاملة في المجال الصحي

هي منظمة «أطباء من أجل حقوق الانسان» في اسرائيل.

وتزاول هذه المنظمة نشاطها بطريقتين أساسيتين: أولاً، التدخل المباشر، وثانياً، دفع مصالح ومحاولة التأثير على رسم السياسة عبر القيام بمساعٍ وتقديم مشورة في مجال التشريع. في المضمار الأول، قامت المنظمة بافتتاح عيادة مخصصة لتقديم اسعافات وعلاجات أولية لمهاجري العمل وعائلاتهم. وفتحت العيادة أبوابها خمس مرات في الأسبوع وتعمل على أساس تطوعي، وقد عالجت خلال العام ٢٠٠١ حوالي ٥٠٠٠ حالة. كذلك توصلت المنظمة إلى اتفاقيات خاصة مع عدد من المشافي بشأن استقبال مرضى لإجراء فحوصات وعلاجات خاصة وعمليات جراحية. وفي الأونة الأخيرة افتتحت المنظمة فرعاً لها في القدس، بالتعاون مع منظمة «خط للعامل»، مُوجه لمعالجة جمهور مهاجري العمل في المدينة الذين يبلغ تعدادهم حوالي ٤٠ ألف نسمة.

فئة مهاجري العمل بمجملها - المزودين بتأشيرة وغير المزودين - ليست جزءاً من نظام الصحة العام في إسرائيل^(٤٥). فيما يتعلق بمهاجري العمل بتصريح، فرضت الدولة على أرباب العمل واجب تأمين عمالهم الأجانب تأميناً صحيحاً، ويتم شراء هذا التأمين من السوق الخاص. وفيما خلا ذلك، فإن فحوى التأمين الصحي الخاص لم تلق أي اهتمام لدى السلطات ذات العلاقة، وفي مقدمتها سلطة التشغيل ووزارتي الداخلية والصحة. وقد أوجدت ضرورة التأمين سوقاً خاصاً وافر الأرباح من التأمين الصحي الذي يتسم في غالبيته برخص التكلفة والفقر الشديد من حيث الخدمات التي يوفرها. هذا الوضع يستفيد منه كثيرون: صاحب العمل الذي ينفق مبالغ أقل على التأمين الطبي - الصحي، شركات التأمين الخاصة التي أضافت إلى جمهور زبائنهم عشرات آلاف المؤمنين، والدولة التي لم تكن طرفاً في هذه الصفقة.

علاوة على ذلك، فقد اعتاد سوق التأمين الصحي الخاص على قواعد ومعايير استغلال ذاع صيتها السيئ: بنود تتيح لشركة التأمين التنصل من كل ما عرضته في بنود سابقة، وتحريف وجهات نظر طبية لغرض حماية مصالح شركات التأمين وغير ذلك^(٤٦).

هذا الحال ميز «الحقوق الصحية» لمهاجري العمل طيلة فترة التسعينيات على الرغم من الانتقادات المستمرة واللادعة الموجهة من جانب منظمات حقوق الإنسان، وفي طبيعتها جمعية الأطباء.

في أعقاب حملة اقناع ووساطات منهجية ومتواصلة، دخل حيز التنفيذ في تموز ٢٠٠٠ تعديل لقانون العمال الأجانب (الذي اعتمد العام ١٩٩١) والذي جاء بهدف الزام أرباب العمل بالاهتمام بالظروف

الاجتماعية لمهاجري العمل، وبضمن ذلك التأمين الصحي. وقد جاء تعديل القانون إثر مبادرة من جانب وزارة الصحة هدفها زيادة تكاليف عمل مهاجري العمل من خلال فرض واجبات على أصحاب العمل تحت بند «تأمين ظروف ملائمة». وفي شأن الخدمات الطبية، نص القانون على وجوب قيام وزير الصحة باتخاذ الاجراءات اللازمة لتأمين حق العمال الأجانب في الحصول على خدمات صحية، سواء أكان ذلك عن طريق شركات التأمين الخاصة أم عن طريق صناديق المرضى. وقد أوجد القانون، عبر هذا التحديد أو النص، مديلاً لإمكانيتين: «إستثناء مُعدّل» عن طريق تعديل (بند) «الظروف الملائمة» أو احتواء عن طريق صناديق مرضى قائمة. الوزارات والدوائر الحكومية اختارت الامكانية الأولى.

في ١٧/١٠/٢٠٠١، دخل إلى حيز التنفيذ مرسوم الصحة الجديد المتعلق بمهاجري العمل والذي يوسع التغطية التأمينية لهؤلاء المهاجرين ويوفر لهم، حسبما هو مقرر، سلة خدمات صحية مماثلة تقريباً لتلك التي يحصل عليها المواطن الاسرائيلي. من ناحية شكلية، يمثل المرسوم الصحي ارتفاعاً درجة ملموسة باتجاه مساواة الخدمات المقدمة للإسرائيليين ولمهاجري العمل. فضلاً عن ذلك، تقضي الأنظمة بوجود تأمين جميع العمال، القانونيين وغير القانونيين. ولكن بصورة عملية، هناك عقبات وعوائق كثيرة تحول دون تطبيق هذه الأنظمة القانونية. أولاً، تكلفة التأمين في الشركات الخاصة والتي تصل إلى حوالي ٥٠٠ شيكل شهرياً، وهو مبلغ لا يكون العمال وأرباب العمل على حدٍ سواء قادرين، أو معنيين، دوماً على الالتزام به. وينطبق هذا الأمر بشكل خاص على أرباب العمل الذين يشغلون مهاجري عمل دون تصريح، حيث يشغل غالبية هؤلاء العمال مدة يوم واحد في الأسبوع أو حتى أقل. ففي شركات التأمين المختلفة لا يوجد ترتيب أو نظام خاص لعمال يوجد مشغلون كثيرون لهم^(٣٧). اختيار امكانية الـ «استثناء المعدّل» من جانب وزارة الصحة جاء مناقضاً لوجهة نظر جمعية الأطباء من أجل حقوق الانسان. وبحسب هؤلاء فإن احتواء أو شمول مهاجري العمل (خاصة ذوي التأشيرة) داخل الجهاز العام عن طريق تطبيق قانون التأمين الصحي الحكومي عليهم، لا يُعد فقط خطوة صحيحة من ناحية أخلاقية، وإنما أيضاً خطوة تعود بالربح على خزينة الدولة. فالعمال ذوو التأشيرة يدفعون فعلياً رسوم التأمين الوطني وضريبة الدخل، وبناء عليه فإن جباية ضريبة الصحة وتنظيم الخدمات عبر صناديق المرضى كانت خطوة طبيعية ليس إلا، إضافة إلى أن الأمر يتعلق بفتة شابة في سن عمل مثالي، اجتاز أفرادها فحوصات طبية في بلدهم الأصلي. ويعزو

أعضاء جمعية الأطباء أسباب اختيار امكانية السوق الخاص - وهو اختيار يرى هؤلاء أنه لا ينطوي على اشكاليات وحسب بل وينطوي أيضاً على امكانيات نجاح محدودة - إلى عاملين رئيسيين:

أ - ضغوط متواصلة من قبل جهات مختلفة، في المجتمع والحكومة، باتجاه إفراغ قانون التأمين الصحي الحكومي من مضمونه كجزء من انكفاء أو نكوص دولة الرخاء.

ب - إن احتواء أو تضمين فئة مهاجري العمل، يعني الاعتراف بالمسؤولية التي تأخذها الدولة على عاتقها تجاه العمال ذوي التأشيرة.

الإصلاح الأكثر أهمية الذي أُجري تمهيداً لتضمين فئة الأجانب داخل اطار دائرة الصحة العامة طراً في مجال الخدمات الصحية لأبناء مهجري العمل. ففي شباط ٢٠٠٢ دخل إلى حيز التنفيذ إجراء اداري يساوي خدمات الصحة بين الأولاد الاسرائيليين وأبناء الأجانب. وقد جاء هذا الإجراء - النظام، ثمرة نشاطات وجهود لوبي ضغط مضنية بالتعاون مع الجمعية لحقوق المواطن والمجلس لسلامة الطفل.

هذا التدبير أو الإجراء يكفل لأبناء مهجري العمل سلة خدمات صحية مماثلة لتلك التي تُقدّم للأولاد الاسرائيليين. وينسحب الاتفاق بصورة فورية على الأطفال الذين ولدوا في اسرائيل، والأطفال الذين ولدوا في الخارج بعد ستة أشهر أقدمية في اسرائيل. وتمول وزارة الصحة، بمقتضى الاتفاق ذاته، ٥٠٪ من التأمين الصحي لأبناء مهجري العمل، فيما يمول الباقي من قبل المؤمن نفسه. ويبلغ إجمالي ثمن التأمين ٣٧٠ شيكلاً جديداً شهرياً تدفع للصندوق الذي بالعبء (صندوق المرضى الموحد، وهو عملياً الصندوق الوحيد الذي تقدم للعطاء). ولغاية الآن فإن وتيرة التسجيل أقل من المتوقع من جانب المبادرين بطرح القانون، حيث بلغ مجموع المسجلين ٣٠٠ مُسجلاً من جمهور أولاد يقدر عددهم بـ ٢٠٠٠ ولد من سن صفر إلى ١٨ عاماً، من بينهم ١٢٠٠ رضيع وطفل حتى ٦ سنوات (هذه التقديرات أُعدت من جانب مركز «مسيليا»).

ويعتقد أن سبب قلة المسجلين هو الثمن المرتفع نسبياً (١٨١ شيكلاً للطفل شهرياً) الذي يتعين على العائلات دفعه. وعلى ما يبدو، فإن الأشخاص الذين يعتاشون من أعمال التنظيف والأعمال المؤقتة يواجهون صعوبة في الالتزام بدفعات متتالية على مدى فترة طويلة أو أنهم لا يتقنون بقدرتهم على الالتزام بذلك. وعلى الأغلب فإن الدفعات الثابتة للتأمين لفترة طويلة، أمر يتناقض مع ظروف معيشة هؤلاء. ولا بد من الإشارة إلى أن هذا المبلغ يبدو أعلى بكثير كنسبة

مئوية من الدخل، من المبلغ الذي يدفعه المواطنون الاسرائيليون - ٨.٤٪ - لقاء تأمين العائلة كلها. وهناك تقدير آخر مرتبط بتخوف مهاجري العمل دون تصريح من التوجه للسلطات (التسجيل يتم عن طريق مركز «مسيلا»)، واعطاء معلومات قد تورطهم أو تُدينهم. نتيجة لذلك، وبغية تشجيع تسجيل الأولاد، أُلغى «صندوق المرضى الموحد» مؤخراً فترة الانتظار.

وكان اتفاق الخدمات الصحية لأبناء مهاجري العمل قد صيغ كمشروع تجريبي لمدة سنتين، حيث من المقرر انتهاء فترة الاتفاق في شباط ٢٠٠٣. أمامنا مثال ربما يكون الأبرز، على الطريقة التي تتمثل أو تستوعب الدولة بموجبها معايير تضمن - احتواء - مجموعة فرعية صغيرة من مهاجري العمال (أطفال مهاجري العمل). بداية، فإن الدولة، بتنظيم موضوع صحي بمرسوم أو أمر «شبه حكومي»، تُقر من جهة بـ «المشكلة»، وتخضعها لمجال مراقبتها ودعمها، لكنها في الوقت ذاته توجهها أو تُخرجها خارج نطاق معالجتها ورعايتها مُلقية بالمسؤولية عن الموضوع على عاتق جهات خاصة. والحال فإن خدمات الصحة لأبناء الأجانب أو للمهاجرين ذوي التأشيرة ليست جزءاً من «سلة الحقوق» وإنما نوع من «الامتياز» (BENEFIT) تكون الدولة مستعدة لمنحه. إن ادخال معايير ما بعد قومية تفصل وتميز بين الحقوق وبين الهوية القومية أمر متاح في اسرائيل بشرط أن تُترجم لغة الحقوق إلى لغة الـ «امتيازات». فهذه الامتيازات من الصعب إعطاؤها، لكن، وعلى عكس الحقوق، من السهل أخذها أو سحبها.

خلاصة :

«إن بقاء الطبقة السياسية ينبثق عن كون الصلة الاجتماعية التي تربط بين المواطنين والدولة لا تنطبق على الأجانب» (Bodin in A... Linklater 1998)

إن الهجرة غير اليهودية التي تتم نتيجة لتجنيد مهاجري عمل من الخارج، تضع دولة اسرائيل في مجابهة تعريفها كدولة هجرة يهودية (مدينات عليا)، وبدورها فإن الهجرة غير اليهودية تحول دولة اسرائيل إلى دولة هجرة واقعياً دون أن تكون مهينة - أيديولوجياً ومؤسسياً - لمواجهة المسائل الجوهرية المنبثقة عن الظاهرة. ومن ناحية عملية، فإن الهجرة الجديدة، ونشوء فئة اجتماعية جديدة من غير المواطنين، لا يهوداً ولا فلسطينيين، يضعان دولة اسرائيل أمام عملية أو مرحلة مشابهة لتلك التي مرت بها دول قومية أوروبية منذ الستينيات

والسبعينيات عندما أخذت تفتيق من الوهم بأن بإمكانها فتح حدودها أمام مهاجرين عرقيين RACIALIZED من العالم الثالث «غير الأوروبي»، من جهة، وأن بالإمكان الاستمرار في المحافظة على تعريفها الأيديولوجي والسياسي كدول قومية متجانسة، من جهة أخرى.

كيف يمكن التعاطي مع شريحة أخذة بالاتساع من السكان المؤقتين بشكل دائم من نوع مهاجري العمل الذين استقروا في اسرائيل خلال التسعينيات ولا يقعون أو يصنفون تحت المقولات والمفاهيم المعروفة والمأسسة للمواطنة والجنسية القومية؟ وبأية درجة يُجبر تواجدهم السلطات على تطوير مفاهيم جديدة للعضوية، تكون قادرة على مواجهة تواجد سكان غير مواطنين، لن يحظوا على الأرحح، في المدى المنظور، بمكانة مدنية؟.

كيف يمكن التعاطي مع أولاد مهاجري عمل، يربو عددهم على ثلاثة آلاف طفل، ولد قسم منهم في اسرائيل، لكنهم محرومون ومجردون من أي وضع قانوني ومن أي تعريف مؤسسي؟ وكيف يتم التعامل مع الأزواج (أو الزوجات) غير اليهود المقترنين من مواطنين اسرائيليين، والذين يُطلب منهم مغادرة حدود الدولة ليثبتوا جدية زواجهم حتى عندما يكونون قد أنجبوا أولاداً (من زواجهم بمواطنين اسرائيليين)؟!

لقد جاء مفهوم «عضوية ما بعد قومية»، حسبما جرى تطويره استناداً للتجربة الأوروبية الغربية بعد الحرب العالمية الثانية، ليجيب على أسئلة مشابهة. ويسعى هذا المفهوم أو الاصطلاح إلى شرح عملية دمج مجموعات غير مدنية، والتي لم تكن مرغوبة بهذه الصفة، في المجال السياسي والاجتماعي لدول أوروبا. وبحسب «سويسل»، فإن هذا الدمج يغدو ممكناً عقب قطع الصلة العضوية بين المكونات الأساسيين لنموذج المواطنة القومية: الحقوق والهوية. فالفصل بينهما، يتيح «تحميل» أو وضع مهاجرين «غير مرغوبين» من ناحية أثنو-ثقافية في عربة الحقوق، دون ان تعيق هذه العربة الـ «أخرى»، عربة الهوية.

بهذا المعنى فإن النموذج الـ «بعد قومي» للعضوية يخالف قطعية وصرامة الحجة التي ذهب إليها «بودن». فالصلة بين المواطنين والدولة تنطبق على الأجانب، لكن هذه الصلة لم تعد الضمانة الوحيدة أو المطلقة لبقاء الجالية السياسية. فالأخيرة تتمكن من «البقاء» لأنها تتغير وتبدل ملامحها العامة، وليس هذا لأنها تحتوي مجموعات جديدة لم يتم احتواؤها أو تضمينها في السابق، وإنما لأنها تتيح «أنماط تعاقبات» تفاضلية تتعايش جنباً إلى جنب.

إن تحليل أشكال تضمين مهاجري العمل غير اليهود في إسرائيل في مجاليّ التعليم والصحة يشير إلى نفاذ معين لمعايير تفصل وتميز بين الحقوق وبين هوية الذين يشكلون موضوع الحقوق. بيد أن تأمل الديناميكية التي تؤدي إلى تبني هذه المعايير وتذويتها أو تمثلها داخل النظام المؤسسي للدولة، يُبين أنها (أي المعايير) تتحول إلى جزء من مسعى الدولة لإدارة التناقضات التي تنتجها بنفسها، وفي مقدمتها التناقض بين المصلحة الاقتصادية في هجرة مهاجرين غير يهود كأيدٍ عاملة رخيصة، ضعيفة ومتيسرة، وبين المصلحة السياسية للدولة في الحفاظ على صبغتها الـ «يهودية».

بعبارة أخرى، فإن ما بعد القومية تُمثل نموذجاً سياسياً لإدارة فئات مهاجرين توصف بأنها «غير قابلة للدمج» من ناحية سوسيو-ثقافية دون أن يُجبر، هذا النموذج، دولاً قومية على إجراء عملية تجديد أو إعادة بناء جوهرية لنظام المواطنة، وتشكيله الهويات الثقافية المسموحة أو المجازة في إطاره، وذلك أكثر من كونها (ما بعد القومية) تؤشر إلى نموذج جديد - جزئي، متجانس ومبتور - من العضوية يأتي ليحل مكان النموذج القومي «القديم» وقما تقترح «سويسل».

وهكذا فإن ترجمة معايير (بعد القومية) في السياق الإسرائيلي وتضمينها في تعريفات وإجراءات مؤسسية (المرسوم الصحي وقانون الخدمات الصحية لأبناء العمال الأجانب، على سبيل المثال) يُصبح متاحاً من ناحية عملية إذا توفرت ثلاثة شروط أساسية.

أولاً، إن دمج مهاجري العمل في الأنظمة والمؤسسات الصحية يوصف على أنه «إمتياز» تبدي الدولة استعدادها لتقديره (غالباً بشكل غير مباشر) دون أن يترتب على ذلك الاعتراف بهذه الامتيازات كما لو كانت «حقوقاً»، ومن المهم التأكيد هنا أن الخطوة الدافعة باتجاه تبني معايير وأفكار ما بعد القومية جاءت «من تحت»، من خلال ممارسة ضغوط ومساعٍ من جانب منظمات غير حكومية ومن جانب السلطة المحلية في تل أبيب. لكنه يجب عدم اعتبار تبني هذه المعايير تجسيدا لاتجاهات سائدة في اوساط الجمهور. فعلى غرار الديناميكية «ما بعد القومية» في دول أوروبا، فإن المعايير «بعد القومية» تقتصر على شبكات اجتماعية صغيرة تنجح في جعل خبرتها (المهنية أو الخبرة المكتسبة من «الميدان») وتواجدها في محاور استراتيجية رافعة لممارسة الضغط^(٢٨).

ثانياً، هذه الاصلاحات «نجحت» بدرجة كبيرة نظراً لأنها تجري بعيداً عن أنظار الجمهور. فعلى غرار سياسة مجموعات الضغط التي تتبع بين حكومات، وسياسيين وأرباب عمل يدفعون باتجاه زيادة

ححص التصاريح لمهاجري العمل وباتجاه تثبيت نظام «التكبير» الذي يؤمّن قوة عمل مُيسّرة وطبيّعة، فإن سياسة المنظمات غير الحكومية هي سياسة توسط وتوسل وادارة شبكات خبرة ومعرفة، لا تعتبر تقاليد المكاشفة والمحاسبة العلنية من سماتها الأساسية. ولعل الاستنتاج الملح الذي يترتب على ذلك يتمثل في أن الاصلاحات في مسائل وقضايا لا تحظى بشعبية تكون متاحة فقط عندما تتم من وراء الكواليس (Guiraudon 1998).

ثالثاً، إن النقاش في مسألة دمج مهاجري العمل داخل أجهزة الرفاه الجماهيرية بقصد تحسين مكانتهم، هو نقاش مشروع طالما انه لا ينزلق إلى النقاش الـ «آخر»، ذاك الذي يتعلق بالطابع اليهودي للدولة، صبغتها وحدودها وصورتها. فهذا النقاش ينقلنا الى البقعة أو الأرض الأخرى التي ليس لأي من الضالعين في تنفيذ الاصلاح مصلحة أو رغبة في الدخول اليها، تلك التي تخص «ما بعد الصهيونية». فالمقولات التي يدور حولها خطاب ما بعد الصهيونية في السياق الاسرائيلي مأخوذة من «عالم آخر»، عالم النزاع القومي بين اليهود والفلسطينيين. وهناك موقف سائد في صفوف الناشطين في مجال الاصلاحات، مؤداه انهم يهتمون بمهاجري العمل وحقوقهم «أنهم هنا»^(٢٩). ويعتقد بعض هؤلاء الناشطين أن مهاجري العمل غير اليهود ينبغي، من ناحية مبدئية، الا يكونوا متواجدين هنا^(٣٠)، هذا فيما يؤثر آخرون عدم الخوض في المسألة^(٣١).

وبهذا المعنى فإن ترجمة أفكار ما بعد قومية في السياق الاسرائيلي تكون متاحة عندما تنأى هذه الترجمة عن الخطاب الـ «ما بعد صهيوني» وتميز نفسها عنه.

وتنتبّق القطيعة بين الخطاب حول ما بعد القومية والخطاب حول ما بعد الصهيونية، عن الاحجام عن مواجهة المغزى الأيديولوجي الكامن في المقولة السوسيوولوجية المتعلقة بمهاجرين غير يهود. والمفارقة ان هذا الاحجام أو الامتناع يتاح عندما يتم تبني وجهة نظر الدولة تجاه مهاجري العمل والتي ترى فيهم «عمالاً» لكنها ترفض وصفهم أو اعتبارهم كـ «مهاجرين».

إن الفصل بين ما بعد القومية وما بعد الصهيونية أمر يدعو للسخرية، إذا أخذنا بنظر الاعتبار ان دخول مهاجرين غير يهود إلى اسرائيل، والنضال من أجل تحقيق اصلاحات فيما يتعلق بمكانة هؤلاء المهاجرين، يضاعف علامة استفهام حول التعريف الذاتي لدولة اسرائيل بأنها ليست دولة هجرة (أو كدولة - «علياً» - هجرة يهودية). هذا الأمر صحيح بشكل خاص بالنسبة لمهاجري العمل المجندين

Soysal 1994: 1-12, 163 - 168.

٧. بشأن تنظيم سياسة الهجرة في دول الاتحاد الأوروبي انظر:

Wihtol De Wenden Catherine 2000, 17 - 20.

٨. حول نماذج أخرى في دول الخليج ودول آسيا انظر:

Castles 2000.

هذه الأمثلة أو النماذج يوجد لها قاسم مشترك للمقارنة مع المثال الاسرائيلي. والحديث يدور هنا عن دول تعتبر:

أ - مشتركة في تجنيد مكثف لمهاجري عمل.

ب. ذات نظام دمج مستثنى للغاية يركز الى مفاهيم إثنو قومية راسخة.

ج. انضمت في فترة متأخرة. مقارنة مع النموذج الأميركي الشمالي والأوروبي. الى الاقتصاد الرأسمالي العالمي الذي يعتمد على استيراد قوة عمل رخيصة من الخارج.

٩. حول مسألة عدد الـ «مهاجرين غير اليهود» من الاتحاد السوفيتي السابق وحول ستار السرية الذي يحيط بالمسألة في الخطاب السياسي والخطاب العام في اسرائيل انظر Lu stick (1990).

وفي هذا السياق، يجدر التأكيد أن الـ «مهاجرين غير اليهود» ليسوا جميعاً غير يهود. هناك بالفعل جزء ليسوا يهوداً حسب التعريف الديني اليهودي الأرثوذكسي ليس إلا. المعطيات المعروضة من جانب «لوستيك» فيما يتعلق بنسبة غير اليهود بين مجمل المهاجرين، أقرت من خلال التقرير البحثي الذي أعده كل من «الحاج» و«ليشم». وطبقاً للنتائج التي توصل إليها الأخيران، فإنه فيما بلغت في النصف الأول من عقد التسعينيات نسبة المهاجرين غير اليهود حوالي ٢٠٪ من مجموع المهاجرين، فقد ارتفعت خلال سنوات ١٩٩٥-١٩٩٩، نسبة المهاجرين غير اليهود أو المتزوجين من غير يهود، الى نحو ٤١,٣٪ (فايس ٢٠٠٠، ملاحظة رقم ٢).

إن حقيقة كون المهاجرين غير اليهود قد حصلوا على مواطنة في نطاق قانون العودة، إنما تقلل بدرجة لا يستهان بها من التحدي الذي يطرحه هؤلاء أمام البنية السوسيو-سياسية في اسرائيل. حول هذه المسألة انظر شومسكي ٢٠٠١. وحول الديناميكية الاجتماعية. السياسية التي أتاحت توسيع تطبيق قانون العودة ليشمل مهاجرين غير يهود في العام ١٩٧٠، انظر فايس ٢٠٠١. وتوقف فايس أمام النتيجة غير المتصودة وغير المتوقعة والتي تحول بمقتضاها قانون العودة إلى وسيلة أساسية في تكوين مجتمع إثني تعددي في إسرائيل.

١٠. في هذه النقطة، أنا أمبر بين مواطنة شكلية ومواطنة جوهرية، مادية ملموسة. المهاجرون غير اليهود، بما في ذلك مهاجرو العمل، يطرحون علامة استفهام أولاً حول حدود المواطنة كوضعية شكلية: من المخول بأن يكون مواطناً ومن هو غير المخول، وبعد ذلك فقط يأتي مغزى فحوى المواطنة، ما الذي يكسب فعلياً الوضع المدني.

١١. منذ النصف الثاني من عقد التسعينيات أضحت سياسة وزارة الداخلية متشددة خاصة بالنسبة للمهاجرين الذين تعتبر يهوديتهم موضع شك أو المهاجرين غير اليهود. في أعقاب ذلك، وبموجب القرارات الخاضعة لوجهة نظر

بصورة منظمة بموافقة مؤسسات الدولة، والذين رغم المحاولات العنيدة من جانب الدولة لحصرهم في الاطار الضيق والمعزول لسوق العمل، وتعريفهم كـ «هجرة مؤقتة» يثير مجرد تواجدهم بحد ذاته في قلب المجتمع الاسرائيلي تساؤلات ومعضلات كثيرة فيما يتعلق بدمجهم في أطر اجتماعية أوسع من اطار سوق العمل. قد نكون أمام تناقض وهمي هنا، فتأمل الديناميكية الحاصلة إثر دخول مهاجري عمل غير يهود الى اسرائيل، يشير الى أنه حتى إذا كان المهاجرون «بعد القوميين» يتحدون الصبغة اليهودية للدولة، فإنهم لا يتحدون طابعها غير العربي. فهجرة العمل من وراء البحار تمثل في المحصلة جزءاً لا يتجزأ من الكيفية أو الطريقة التي تدير بها الدولة خطوات ومراحل نزع الصبغة الفلسطينية عن سوق العمل في اسرائيل (تحت يافطة خطة «فصل») وركيزة مهمة في ادارة النزاع الاسرائيلي - الفلسطيني.

هوامش:

١. إذا أضفنا لهذه المعطيات قوة العمل الفلسطينية، فإن نسبة قوة العمل غير المدنية في اسرائيل تصل عندئذ الى حوالي ١٢٪ من مجمل قوة العمل المحلية. وتجدر الاشارة الى أن الزيادة في قوة العمل المستوردة من الخارج في اسرائيل حصلت خلال فترة قصيرة وبصورة مكثفة مقارنة مع عمليات تجنيد تدريجية أكثر حصلت في دول أوروبا الغربية.

٢. حسب هذه المعطيات، فإن اسرائيل تقع ضمن قائمة الدول الخمس المتصدرة للدول التي تستورد مهاجري عمل، وذلك إلى جانب النمسا وألمانيا وسويسرا ولوكسمبورغ.

٣. حول الاتجاهات التاريخية لهجرة العمل انظر على سبيل المثال:

Castles and Miller 1993' Sassen 2000

٤ - حول هجرة العمل في اوربا أنظر:

Hammar 1990; Joppka 1998; Soysal 1994; Withol de Wengen, 1994; Schnapper 1994; Baubock 1994; Weil 1996; Cornelius et al 1992; Brubaker 1989.

٥. حول نماذج ما بعد القومية للعنصرية انظر أيضاً:

Hammar, Feldbum 1998, Guiraudon 2000, Jacobson 1996, Baubock, Castles 2000.

٦. يبدو أن الوجود المتزامن بين نماذج قومية وقومية جديدة وبين اتجاهات ما بعد قومية تحتوي مهاجري وأجانب، قد غاب أيضاً عن أنظار «سويسل». فهي واستناداً لتشخيصها لتوجهات دمج المهاجرين في دول أوروبا الغربية، تقوم بصياغة تقديرات متسرعة للغاية بشأن استبدال النموذج القومي بالنموذج ما بعد القومي. انظر:

وزير الداخلية، لم يعد يمتدور جميع المهاجرين غير اليهود من الاتحاد السوفيتي السابق ومن أتيويبا الدخول إلى إسرائيل في نطاق قانون العودة، وبناءً عليه فإن الدولة لا تعترف بهم بصفة مستحقي للمواطنة، ويعاني هؤلاء المهاجرون من قيود صارمة تنجم عن مكانتهم غير المحددة، ومن هذه القيود: انعدام القدرة على مغادرة البلاد، عدم الاعتراف بهم من قبل مؤسسة التأمين الوطني، ووزارة الصحة ومؤسسات أخرى تابعة للدولة، إضافة إلى مواجهة مشاكل في القبول للعمل وشعور عام بأنهم غير مرغوبين في إسرائيل.

١٢- غط التشغيل المتبع في إسرائيل والمسمى بـ «أسلوب التكبيل» يقضي بمنح تصاريح العمل لصاحب العمل وليس للعامل، ما يؤدي إلى تحول العامل الذي يسعى لترك رب عمله الأصلي بصورة اتوماتيكية إلى «ماكث غير قانوني» وبالتالي إلى مرشح للطرد. نسبة كبيرة من مهاجري العمل دون تصريح (غير قانونيين) في إسرائيل، دخلوا إلى الدولة بموجب تصريح عمل وتحولوا إلى غير شرعيين عندما تركوا رب عملهم الأصلي. هؤلاء العمال يطلق عليهم «متهربون».

١٣- اعتماد فرع الزراعة على عمالة غير مدنية، بداية على عمال فلسطينيين ومن ثم على مهاجري عمل من الخارج، مرتبط بسياق أوسع يشمل أزمة اقتصادية مستمرة تعترى هذا الفرع منذ العام ١٩٨٥، وقد جرى، بسبب من هذه الأزمة، تقليص الإعانات الحكومية السخية التي منحت لهذا الفرع (الزراعة) في السابق، كما طرأ تراجع تدريجي على المكانة الرمزية الخاصة التي حظي بها الـ «عمل الذاتي» في الزراعة في الأيديولوجية الصهيونية. حول نقاش مسهب بشأن مكانة فرع الزراعة انظر يوستمان موشيه «متغيرات في البنية القطاعية للاقتصاد». أبي بن يست: من التدخل الحكومي إلى اقتصاد السوق: الاقتصاد الإسرائيلي ١٩٨٥-١٩٩٨، تل أبيب: عام عوفيد ص ٥٥٨ - ٦٠٩.

١٤- عدد التصاريح التي أعطيت من قبل وزارة العمل والرفاه الإسرائيلية لعمال من الخارج العام ١٩٩٠ بلغ أربعة آلاف وثلاثمائة وقد ازداد هذا العدد بالتدريج ليصل إلى تسعة آلاف وستمائة تصريح العام ١٩٩٣. القفزة الجوهرية الأولى حصلت بين عامي ١٩٩٣ و ١٩٩٤، حيث تضاعف عدد التصاريح ثلاث مرات ليصل إلى ٢٧٥٠٠ تصريح.

١٥- في هذا السياق، تجدر الإشارة إلى أن استيراد مهاجري العمل في إسرائيل لم يؤد فقط إلى تكريس سوق العمل المزوج، بل تحول أيضاً إلى صناعة مزدهرة من المتاجرة بالبشر تستفيد منها شركات القوى البشرية والسماسة وأرباب العمل الذين يستفيدون من «أرباح الكوتة» و«هوارق السمسرة» التي يجوبونها من مهاجري العمل الذين يريدون القدوم إلى إسرائيل. وحول هذه «الصناعة» انظر «خط للعامل». تقرير نصف سنوي كانون الثاني - حزيران ٢٠٠٢، أرون منيري، ميرون رفوفورت، وعوفر بتسبورغ «في ظل وجود هذا العدد الكبير من العاطلين، ما حاجتكم بنا؟!» ملحق «٧ أيام» - يديعوت أحرونوت ٢٠٠١/١٢/٧؛ روتي سينا «لماذا تستثمر الدولة ٢٠٠ مليون شيكل في طرد ٥٠ ألف عامل أجنبي؟ أمن أجل إخلاء مكان لـ ١٠٠ ألف عامل جديد يدروا على الاستغلاليين الجشعين مليار شيكل؟! هارتس. ٢٠٠٢/١٠/٢.

١٦- بموجب أسلوب التشغيل المتبع في إسرائيل، فإن تصاريح العمل تعطى لأرباب العمل وليس للعمال. توزيع التصاريح يتم بموجب حصص تخصصها الحكومة للفرع المختلفة. منذ العام ١٩٩٣، جرى تكريس توزيع العمل حيث تسمح الحكومة

للأطر الاقتصادية (بموجب حصص) باستيراد مهاجري عمل لقطاعي الزراعة والبناء، وتتولى مصلحة سلطة التشغيل مسؤولية توزيعهم على أرباب العمل. ومن ناحية عملية فقد فضلت مصلحة التشغيل السماح لحركة القرى الزراعية -التعاونية، واتحاد المقاولين، وهما هيئتان متنفذتان، بأن «تساعدهما» في توزيع الحصص.

١٧- معطيات حالات الطرد التي نشرت من قبل قسم القوى البشرية والتخطيط في وزارة العمل والرفاه، كانت على النحو التالي:

العام ١٩٩٥: طُرد من البلاد ٩٥٠ ماكثاً غير قانوني.

العام ١٩٩٦: طُرد من البلاد ٩٥٠ ماكثاً غير قانوني.

العام ١٩٩٧: طُرد من البلاد ٢٧٦٨ ماكثاً غير قانوني.

العام ١٩٩٨: طُرد من البلاد ٤٠٣٧ ماكثاً غير قانوني.

العام ١٩٩٩: طُرد من البلاد ٤٦١٥ ماكثاً غير قانوني.

١٨- حول سلسلة الأحداث التي أدت لاتخاذ القرار بوقف الطرد بصورة مؤقتة، انظر كامب ورايخمن ٢٠٠٠ «أجانب في دولة يهودية: السياسة الجديدة تجاه هجرة العمل في إسرائيل» سوسولوجيا اسرائيلية ج (١) ص ٧٩ - ١١٠.

١٩- إن سياسة الطرد هي تعبير عن العجز الديمقراطي الخطير الذي تولده سياسة هجرة العمل التي لا تنصق للنتائج المترتبة على الاستيراد المكثف وغير المنظم لمهاجري العمل. فسياسة الطرد تركز أولاً، على معاقبة العمال غير المسجلين وليس على معاقبة أرباب العمل الذين يخالفون القانون. ثانياً، سياسة الطرد لا تأخذ بنظر الاعتبار أن قسماً لا يستهان من الماكثين بصورة غير قانونية، دخلوا إلى إسرائيل بموجب تصاريح عمل وأصبحوا غير مسجلين رسمياً إثر تركهم لرب العمل الأصلي الذي ارتهنوا به بناءً على «أسلوب التكبيل». ثالثاً، إن عمليات الاعتقال والطرد مرتبطة بانتهاك حقوق أساسية للإنسان. فقد طُرد مهاجرو عمل كثيرون حينما حاولوا المطالبة بحقوقهم من أرباب عملهم أو من التأمين الوطني، واحتجز منات رهن الاعتقال لفترات طويلة دون محاكمة وفي ظروف قاسية، وتفككت عائلات اثر اعتقال رب الأسرة، وكثيراً ما كان ذلك يتم أمام أنظار الأطفال (مرمر، هارتس ٢٠٠٠/١/١٤، أبرهمي «معير» ٢٠٠٠/٧/٢٤، انظر التقرير السنوي لجمعية حقوق المواطن ١٩٩٩). وبسبب سياسة الاعتقال والطرد أصبح الكثيرون من مهاجري العمل مدفاً للعنف من جانب الشرطة (انظر أبرهمي «معير» ١١/٢٠٠٢) ومفتشي وزارة العمل. وقد وجد هؤلاء المفتشون أنفسهم منهمكون في «مهمة ملاحقة وصيد الأجانب والقبض عليهم» عوضاً عن القيام بمهمتهم الأصلية وهي حماية حقوق العمال وظروف عملهم (فيشباين، هارتس، تشرين الاول ١٩٩٩).

٢٠- للاطلاع على بحث موسع حول السياسة الحكومية تجاه هجرة العمل وحول انعكاسات المسألة وطابع تشغيل المهاجرين، انظر روزنك. ز. ٢٠٠٠ «مهاجرو عمل في دولة الرخاء الاسرائيلية. اتجاهات، استثناء، وتضمن» (يبيحون سوتسيالي ٥٦). كامب ورايخمن (سينشر لاحقاً) «هجرة العمل الجديدة في إسرائيل» تقرير معلوماتي حول عدم المساواة. مركز أدفا.

٢١- للاطلاع على تحليل مفصل حول نشاطات بلدية تل أبيب والمنظمات غير

الحكومية في قضية مهاجري العمل، انظر كامب ورايخمن ٢٠٠٠.

٢٢. في أعقاب تدفق مهاجري العمل بشكل كثيف اعتباراً من العام ١٩٩٣، إضافة الى موجات الهجرة من الاتحاد السوفييتي السابق، شهدت مدينة تل أبيب/ يافا تغيرات ديمغرافية ملموسة، تركت تأثيراً واسعاً على النسيج الإثنو طبقي للمدينة، حيث تحولت من مدينة ذات تركيبة سكانية متقدمة في العمر وميزان مجرة سلبياً، إلى مدينة ازداد سكانها بحوالي ٢٠٪، ٩٪ منهم مهاجرو عمل. وتحولت أحياء معينة في المدينة، وخصوصاً أحياء جنوب تل أبيب، في غضون سنوات معدودة إلى جيوب إثنية جديدة يقطنها مهاجرو العمل الذين يكتثون في اسرائيل دون تصريح (انظر شنل ١٩٩٩). ويعود السبب الرئيسي لتجمع مهاجري العمل وعائلاتهم في هذه الأحياء إلى نسبة العرض المرتفعة في الشقق السكنية الرخيصة الواقعة في مبان مهجورة منذ السبعينيات والثمانينيات (Menahem 2000).

٢٣. يمكن العثور على مثال على ذلك في القضية التي حظيت بتغطية صحافية حول دعوة الغني النيجيري بيترشينا من قبل دائرة الثقافة في بلدية تل أبيب والتي قوبلت برفض وزير الداخلية اصدار تأشيرة دخول للمغني المذكور. وقد دعيت الحكمة العليا للبت في المسألة حيث قضت بصورة قاطعة بوجوب السماح لـ «شينيا» بالدخول إلى اسرائيل، واضطر وزير الداخلية في نهاية المطاف الى اصدار تأشيرة دخول لـ «شينيا» لكنه رفض اصدار تأشيرات لعازفي فرقته، والجدير بالذكر ان هذه القضية ليست بالقضية النادرة أو الوحيدة، وهي انعكاس لجوار طرشان واسع يجري بين بلدية تل أبيب وبين الوزارات، والدوائر الحكومية في شأن مهاجري العمل.

٢٤. هناك اصلاح آخر نال تعبيراً في تشريع يتعلق بتعديل قانون الدخول إلى اسرائيل من العام ١٩٥٣، لكن مغزى هذا الاصلاح يقتصر على الجانب الشكلي، فضلاً عن أنه أيضاً موضع جدل وخلاف ازاء كل ما يتعلق بتحسين وضع مهاجري العمل الذين يكتثون في اسرائيل دون تصريح.

٢٥. هذه الجيديات تستند بشكل أساسي إلى تقرير حول «دوائر استثناء وتضمين في الافادة من الخدمات الصحية» والذي أعد من قبل داني فيلك، رامي أدوت وهداس زيو من جمعية أطباء من أجل حقوق الإنسان في اسرائيل.

٢٦. شركات التأمين الصحي انضمت الى شركات القوى البشرية وتحولت الى فروع ربحية جداً وسط مشاركة أرباب العمل في ممارسة أقصى استغلال للعمال الضعفاء بشكل خاص والمحرومين من أية حماية. وقد تساقق وضع التأمين جيداً مع «تكبير العامل» (المسموح له بالعمل لدى رب عمل واحد فقط) الذي يعني منح رب العامل قوة وسلطة لا سابق لها تجاه العامل. فإذا نشب نزاع عمل أو في حالة مرض العامل، فإنه قد يفقد كل شيء، عمله وتأشيرته وحتى تأمينه الصحي، وكل ذلك دفعة واحدة. هذه العملية تبدأ بشكوى (العامل) من مرض وتنتهي غالباً بالاقالة والإبعاد من البلاد أو رفض شركة التأمين تقديم خدمات طبية للعامل.

٢٧. مرسوم الصحة الجديد ولم ينطو على أي تقدم بالنسبة لبندين رئيسيين: «وضع صحي سابق» و «فقدان قدرة العمل» لدى العامل. ففي الحالتين يكفي أن يقرر طبيب مختص بشأن ما حصل في الماضي - أن المرض سبق وصول المؤمن إلى البلاد - أو ما سيحصل في المستقبل - أنه لن يستطيع بعد ثلاثة شهور استعادة

قدرته على العمل - وذلك حتى يتم إبعاد العامل من البلاد دون تقديم أي علاج له. ويعتبر البند الأخير في منتهى القسوة والحظورة ذلك لأنه يقرر أن فقدان قدرة العمل يعني إذناً بطرد العامل من البلاد بعد وقت قصير.

٢٨. يجدر التأكيد في هذا السياق أن من الصعب العثور في اسرائيل على هيئة ممأسسة ونزيهة تترجم بصورة واعية أفكاراً ما بعد قومية تجاه مهاجري العمل، وتضع نصب أعينها ترويج هذه الأفكار. إن الأفكار والمعايير الرامية للفصل بين مبدأ حقوق الإنسان (وخاصة الحقوق الاجتماعية) وبين هوية الذين يشكلون موضوع الحقوق، يتم تبنيها بشكل أساسي من جانب أصحاب المهن الذين يتبوأون مراكز استراتيجية في ميدان سياسة الهجرة أو النشاط الذين يلتفتون حول مبدأ فكري معين. وحيث أن المبدأ الذي يوحّد هؤلاء الناشطون جهودهم حوله يتيح في مضمار الخبرة المهنية أو وجهة نظر مشتركة بشأن الكيفية التي يجب التعامل بها في مجال معين، وحيث أنهم منظمون في أطر فضفاضة للغاية، فإنه يمكن وسم حملة الأفكار ما بعد القومية ك

({Haas 19} - EPISTEMIC COMMUNITIES)

فني مركز المعلومات والمساعدة للسكان الأجانب (مسيللا) على سبيل المثال، والذي تأسس بمبادرة من دائرة الرفاه في بلدية تل أبيب، يتم التعبير عن مبادئ مهنية يملئها مجال العمل الاجتماعي كأساس «أيدولوجي» للتعامل مع فئة السكان الأجانب كضفة معوزة. وفي جمعية أطباء من أجل حقوق الإنسان تبرز لهجة الخطابة البلاغية والصيغ المنمقة المنبثقة عن آداب مهنة الطب التي تغطي أولوية وتقدم أحياناً على المواقف المبدئية تجاه مهاجري العمل ومكانتهم ومستقبلهم. وبصورة عامة فإن مروجي المعايير ما بعد القومية يستمدون العون والالهام من وجهة نظر مهنية تخلو من النبرة السياسية بالمعنى الضيق للكلمة. فالأفكار والمعايير التي يحاولون بثها تنبثق في الكثير من الأحيان عن المواجهة التي تتم «في الميدان» مع معضلات ومآزق ملموسة يضطر مستخدمو البلدية المهنيون أو أعضاء المنظمات الى مجابعتها أثناء تعاملهم مع فئة - جمهور - الأجانب، وليس من نظرية متسقة ما ازاء مهاجري العمل. ويمكن القول إلى حد بعيد ان هؤلاء «بعد قوميين» رغم أنهم أو اراداتهم.

٢٩. مقابلات شخصية.

٣٠. انظر نداء لوزير العمل والرفاه ووزير الداخلية بتاريخ ٢٠٠٢/١/١ والذي وجه من قبل ائتلاف منظمات، وقد استهلته الرسالة بالدعوة التالية: «نحن ندعو إلى التوقف عن احضار عمال أجنبي جدد»، وفي موضوع لاحق وردت دعوة لمنح العمال الأجانب الذين يكتثون حالياً في البلاد بصورة غير قانونية تصريحاً بالكوث والعمل لفترة محددة، والسماح بالانتقال الحر للعمال الأجانب بين أرباب العمل المختلفين في القطاع الذي خصص له هؤلاء العمال ٢٠٠٢/١/١.

٣١. هناك مثال بارز على ذلك وهو الموقف المبدئي لمنظمة «خط للعامل» والداعي الى التعاطي مع حقوق مهاجري العمل ك«عمال» وليس ك«مهاجرين». وفي مقابلة مع مديرة المنظمة المذكورة، قالت «نحن جمعية عمال وليس لوبي مهاجرين» - مقابلة شخصية.